

# قاعدة النظر في المآلات وتطبيقاتها في نوازل الأسرة المعاصرة

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: فقه مقارن وأصوله

إشراف الأستاذ:

أ د العمري بلاعة

إعداد الطالب:

عبد الرحمن بن حميدوش

لجنة المناقشة :

الصفة	الجامعة	الاسم واللقب
مشرفا	محمد بوضياف - المسيلة	أ د بلاعة العمري
رئيسا ومقررا	محمد بوضياف - المسيلة	
ممتحنا	محمد بوضياف - المسيلة	



تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضى ادناه :

السيدة(ة): بن حميد نفق عبد الرحمن

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالب

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 6466860

الصادرة بتاريخ: 10 جويلية 2017 عن دائرة: مسيلة

المسجل بكلية: الانسانية والاجتماعية قسم: العلوم الانسانية

تخصص: فقه المقاترة تحت رقم التسجيل: 264084998

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر, مذكرة ماجستير, اطروحة نكتوراه).

عنوانها: مذكرة ماستر


قاعدة النظر في المسائل وتطبيقها في نوازل الاسرة المعاصرة

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في  
انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 2022/09/07

امضاء المعني (ة):

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 2016-07-28 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.





وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع:

قاعدة النظر في المآلات وتطبيقاتها في نوازل الأسرة المعاصرة

إعداد الطلبة:

- 1- بن حميد وبن عبد الرحمن رقم التسجيل: 064084998
- 2- رقم التسجيل:

القسم: العلوم الإسلامية الشعبية: الفقه وأصوله التخصص: فقه المآلات وأصوله  
إشراف: أ.د. الهجري بلال عبد الرزاق أستاذ

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طيلة الموسم الجامعي: 2021-2022 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة والتقييم.

رئيس فريق الاختصاص

موافقة وامضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة):

د. الهجري بلال عبد

رئيس القسم

لتحميل الوثيقة يرجى نسخ الرمز



# شكر وتقدير

الحمد لله تعالى في الأولى والآخرة على ما أسبغ علي من نعمه الظاهرة والباطنة  
وأن يسر لي إتمام هذه المذكرة .

أتوجه بعد حمد الله بخالص شكري وبالغ امتناني إلى فضيلة الأستاذ الدكتور

أ د العمري بلاعدة

على قبوله الإشراف على مذكرتي وكذا في ما أسداه من توجيهات  
وإرشادات نافعة جزاه الله عني خير الجزاء .

كما أتوجه بالشكر إلى كل من ساعدني في إنجاز هذه المذكرة .

# الإهداء

إلى والداي الكريمين اللذين رباني صغيراً وحرصاً على تعليمي ونفعي

إلى إخوتي الأعزاء

إلى زوجتي وأبنائي

إلى أساتذتي الأفاضل ومشايخي الكرام

إلى زملائي ورفقائي من طلبة العلم

أهدي هذا الجهد المتواضع

...

مُقَلَّمَاتُ

## مقدمة :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله، أما بعد:

فقد أنزل الله تعالى الشريعة من أجل تحقيق مصالح العباد في الحال والمآل والعاجل والآجل بجلب المصالح ودرء المفسدات، فجاءت الشريعة في أصولها وكلياتها وفروعها وأحكامها وجزئياتها بمقاصد تشريعية عظمى تنظم الحياة الإنسانية في جميع مجالاتها، فلكل حكم شرعي غاية ومصلحة قد شرع من أجلها، ولا يجوز أن يجرد الحكم عن غايته ومصلحته التي شرع من أجلها.

ومن قواعد التشريع المتعلقة بالمقاصد . قاعدة النظر في المآلات . التي تهدف إلى تحقيق موافقة الأفعال في الظاهر والباطن والحال والمآل، وإلى استجلاب المصالح ودفع المفسدات ورفع المشاق عن المكلفين، وقد دل على اعتبار النظر في المآلات نصوص شرعية كثيرة من القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد سلك الصحابة الكرام . رضوان الله تعالى عنهم . هذا المنهج واتبعوه في اجتهاداتهم واستنباطاتهم وأفاد ذلك قطعية اعتبار النظر في المآلات.

وقد سار التابعين ومن بعدهم من علماء وفقهاء وأصوليين على نهج الصحابة . رضوان الله تعالى عنهم . في الاجتهاد والاستنباط مؤكداً بذلك الفعل على مرونة وصلاحيية الشريعة الغراء لكل زمان ومكان فقد كانوا يعملون القواعد الأصولية والمقاصدية في النوازل الجديدة التي لا نص فيها لاستخراج حكم لها، وفي عصرنا هذا ظهرت نوازل جديدة في كل المجالات احتاجت إلى بيان أحكام لها، ولعل مجال الأسرة من بين المجالات الكثيرة التي ظهرت فيها نوازل ومستجدات .

وبناء على ما سبق ذكره كان موضوع هذه الدراسة: " قاعدة النظر في المآلات وتطبيقاتها في نوازل الأسرة المعاصرة " .

## أهمية موضع الدراسة

تتجلى أهمية موضوع الدراسة فيما يلي:

أولاً: قواعد النظر في المآلات من الأصول المعتبرة التي تحتاج إلى تأصيل وتقعيد النظر فيها، وبيان مجالات تطبيقها.

ثانياً: قواعد النظر في المآلات تبين مدى صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان ومراعاتها لجميع حاجات المكلفين الأصلية أو الطارئة والعارضة وجميع الأوضاع الدائمة أو الاستثنائية المؤقتة، ومعالجتها للواقع بظروفها المتغيرة بالتوفيق بين الحكم الشرعي للفعل والنازلة الواقعة بما يحقق مقصد التشريع.

ثالثاً: قواعد النظر في مآلات الأفعال تبين أن الشارع الحكيم ربط بين المقاصد التشريعية وبين النتائج المترتبة على أفعال المكلفين من خلال تصرفاتهم، كي لا يفضي تطبيق الأحكام التكليفية إلى مضادة قصد الشارع من التشريع.

## أسباب اختيار موضوع البحث:

هناك أسباب ذاتية وأخرى موضوعية

### أولاً: الأسباب الذاتية

1 . رغبتني في دراسة موضوع يربط بين الأصالة ممثلة في التراث الفقهي القديم في شؤون الأسرة، والمعاصرة ممثلة فيما يجد في حياتنا من مسائل أسرية تمس كل فرد مسلم في المجتمع.

2 . حبي الشديد للفقهاء ولا شك أن الجمع بينه وبين الأصول والمقاصد في دراسة يشكل تطبيقاً عملياً لما يكفل سلامة الاجتهاد، مع بث الروح المقاصدية في الأحكام لتنتفحها العقول بالقبول والنفوس بالامتثال.

### ثانياً: الأسباب الموضوعية

- 1 . أهمية إعمال المقاصد في الفقه الإسلامي، وأنه الحلقة المرنة التي تمكن الشريعة الإسلامية، من مسايرة التغيرات التي تطال المجتمع من جميع النواحي.
- 2 . الخطر الكبير الذي يحدق بالأسرة المسلمة بسبب التحديات الكبيرة التي تواجهها اليوم.
- 3 . أهمية موضوع النظر في مآلات الأفعال كما تجلى ذلك مما سبق.

### أهداف موضوع البحث:

وتتجلى أهداف موضوع البحث في النقاط التالية:

- 1 . إبراز عظمة الشريعة الإسلامية في تناولها لقضايا الأسرة من خلال إبراز المقاصد الشرعية لأحكامها، وبيان منهج تفعيلها وتنزيلها على قضايا الباب.
- 2 . إبراز قاعدة النظر في المآلات من خلال بيان مفهومها وأدلة اعتبارها ومراتبها وخصائصها ومسالك الكشف عنها.
- 3 . إظهار تطبيق هذا القاعدة في بعض نوازل الأسرة المعاصرة.

### إشكالية موضوع البحث:

الأسرة هي البنية الأساسية للمجتمع إذا صلحت واستقامت أحوالها صلح المجتمع كله واستقام، وإذا تعرضت للخل واهتزت اهتز أيضا كله، لذلك اعتنى الشارع الحكيم أيما اعتناء بالأسرة فسن الأسس والحدود لتمكينها من أداء وظائفها على الوجه اللائق والمشروع، ووضع الحلول للمشكلات التي يمكن أن تعترضها، كل ذلك في إطار منظومة مقاصدية ثابتة تصب فيها جميع أحكام باب الأسرة.

وهذا العصر شهد تغيرات وتطورات لم تشهدها العصور السابقة، مستت الأسرة بشكل أساس في قيمها ومبادئها، مما أفرز عدة تساؤلات وإشكالات حول الحلول الواجب اتخاذها لها، خاصة إذا علمنا يقينا أنه لا توجد نصوص شرعية تكفل هذا الحل، إلا من خلال إعمال قواعد مقاصدية وأصولية نستنبط من خلالها أحكاما صالحة لحل هذه المشكلات، ومن بين تلك القواعد قاعدة النظر في المآلات،

وعليه فالسؤال الذي يمكن طرحه هنا " ما مدى إعمال قاعدة النظر في المآلات في حل مشكلات وقضايا مستجدة تمس الأسرة ؟ " وللإجابة على هذا السؤال الرئيس ينبغي الإجابة على هذه الأسئلة الفرعية التالية:

- 1 . ما مفهوم قاعدة النظر في المآلات ؟ وهل لها أدلة معتبرة في النصوص الشرعية ؟
- 2 . ما مراتب هذه القاعدة ؟ وما أهم القواعد المرتبطة بها ؟
- 3 . ما خصائص هذه القاعدة ؟ وما مسالك الكشف عنها ؟
- 4 . ما أهم النوازل المتعلقة بأحكام الأسرة التي أعمل فيها الفقهاء قاعدة النظر في المآلات ؟

#### المنهج المعتمد في موضوع البحث:

للإجابة على الإشكال الرئيس والإشكالات الفرعية اعتمدنا المناهج التالية:

- 1 . **المنهج الاستقرائي:** وذلك بتتبع واستقراء كل ما يتعلق بقاعدة النظر في المآلات، وكذلك ما يتعلق بأحكام الأسرة.
- 2 . **المنهج الاستنباطي:** وذلك بتجميع الأفكار والآراء، ومحاولة تحديد أوجه الالتقاء وأوجه التفرق.
- 3 . **المنهج التحليلي:** وذلك بالمحاولة قدر المستطاع جمع الأقوال ومناقشتها، فيما يتعلق بقاعدة النظر في المآلات وبعض نوازل الأسرة المعاصرة، من أدلة عقلية ونقلية.

#### منهجية البحث:

1. كتبت الآيات القرآنية برواية حفص عن عاصم باستخدام مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي الإصدار الأول الخط العثماني.
- 2 . تخريج الأحاديث الواردة في البحث، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، اكتفينا به فإن لم نجد في الصحيحين بحثنا في السنن الأربعة، فإن لم نجد فيهم بحثنا في باقي كتب الحديث.

3 . ذكرنا معلومات الطبع في الحاشية عند أول ذكر .

4 . توثيق المادة العلمية وقد استعملنا علامتي التنصيص فيما نقلناه باللفظ، أما ما تصرفنا فيه فقد

أشرنا إليه في الحاشية بقولنا . بتصرف يسير . .

5 . ذيلت البحث بفهارس تسهل على القارئ الاستفادة منه وهي :

- فهرس للآيات القرآنية

- فهرس للأحاديث والآثار

- فهرس للمصادر والمراجع

- فهرس للموضوعات

#### الدراسات السابقة:

1 . حسين بن سالم بن عبد الله الذهب، مآلات الأفعال وأثرها في تغيير الأحكام، رسالة ماجستير في

الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية . كلية الدراسات الإسلامية . ، محرم 1415 هـ حزيران 1994م

2 . مليكة حمادي، أثر مراعاة المقاصد في أحكام الأسرة وتطبيقاته المعاصرة، رسالة دكتوراه في

الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، (1418 هـ . 2018م)

3 . راضية قصباية، اعتبار المقاصد في الاجتهاد الفقهي المعاصر . نوازل فقه الأسرة أنموذجاً . ،

رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، (1440 هـ . 2019 م).

#### الصعوبات والعوائق:

لا يخلو أي بحث في الغالب من وجود صعوبات وعوائق تعترض الباحث، وقد وجدت في هذا البحث

جملة من الصعوبات، يمكن أن نلخصها في النقاط التالية:

1 . طبيعة هذا النوع من البحوث، التي تنقسم إلى جانبين تأصيلي وتطبيقي، خاصة إذا تعلق الأمر

علم المقاصد.

2 . عدم وجود بحوث كاملة تتناول هذا الأصل، بجانبه التأصيلي والتطبيقي، يمكن الاستناد إليها، إلا ما ندر وَصَعَبَ الحصول عليه.

### الخطة العامة لموضوع البحث:

وقد انتظم البحث وفق الخطة التالية:

#### المقدمة :

الفصل الأول : قاعدة النظر في المآلات المفهوم والتأصيل

المبحث الأول : قاعدة النظر في المآلات تعريفها وأدلة اعتبارها

المطلب الأول : تعريف قاعدة النظر في المآلات

المطلب الثاني : أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات

المبحث الثاني : مراتب مآلات الأفعال وأهم القواعد المرتبطة بها

المطلب الأول : مراتب مآلات الأفعال

المطلب الثاني : أهم القواعد المرتبطة بفقہ المآلات

المبحث الثالث : خصائص فقہ المآلات ومسالك الكشف عنها

المطلب الأول : خصائص فقہ المآلات

المطلب الثاني : مسالك الكشف عن مآلات الأفعال

الفصل الثاني : نماذج تطبيقية من المستجدات المعاصرة في قضايا الأسرة

المبحث الأول : زواج المسيار

المطلب الأول : تعريف زواج المسيار

المطلب الثالث : حكم زواج المسيار

المطلب الثاني : أسباب ودوافع زواج المسيار

المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج

المبحث الثالث : الزواج عبر الانترنت

المطلب الأول : تعريف الزواج عبر الانترنت

المطلب الثاني : حكم الزواج عبر الانترنت

المطلب الثالث : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج

المبحث الرابع : رتق بكارة المرأة

المطلب الأول : تعريف رتق بكارة المرأة

المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذه المسألة

المطلب الثالث : حكم المسألة

المطلب الثاني : تصوير المسألة

المطلب الثالث : حكم المسألة

المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذه المسألة

هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَىٰ وَأَعْلَمُ وَأَجَلُّ وَأَكْرَمُ، أَبِي إِلَّا أَنْ يُتِمَّ كِتَابَهُ، فَمَا كَانَ مِنْ صَوَابٍ فَمِنْهُ وَحْدَهُ بِمَنْتِهِ وَفَضْلِهِ،  
وَمَا كَانَ مِنْ خَطِيئَةٍ وَرَزَلٍ فَمِنَّا وَمِنَ الشَّيْطَانِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَىٰ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَمْدُ  
لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

# الفصل الأول :

قاعدة النظر في المآلات المفهوم والتأصيل

✓ ويحتوي على ثلاثة مباحث:

**المبحث الأول** : قاعدة النظر في المآلات تعريفها وأدلة اعتبارها

**المبحث الثاني** : مراتب مآلات الأفعال وأهم القواعد المرتبطة بها

**المبحث الثالث** : خصائص فقه المآلات ومسالك الكشف عنه

## تمهيد:

نبدأ هذا الفصل بمبحث التعريف بقاعدة النظر في المآلات، وذكر أدلة اعتبارها من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وعلماء الأصول، ثم نعرض في المبحث الثاني على ذكر مراتب مآلات الأفعال وأهم القواعد المرتبطة بها، بينما في المبحث الأخير جعلناه لذكر خصائص فقه المآلات ومسالك الكشف عنها .

# المبحث الأول:

قاعدة النظر في المآلات تعريفها وأدلة اعتبارها

ويحتوي على مطلبين :

المطلب الأول : تعريف قاعدة النظر في المآلات

المطلب الثاني : أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات

تمهيد:

في هذا المبحث سنتكلم عن التعريف بقاعدة النظر في المآلات ، من خلال المفهوم اللغوي والاصطلاحي ، وذكر أدلة اعتبارها من القرآن والسنة وأقوال الصحابة وعلماء الأصول.

### المطلب الأول: تعريف قاعدة النظر في المآلات

في هذا المطلب سنقوم بتعريف قاعدة النظر في المآلات ، من خلال فرعين نتحدث في الأول منهما عن المفهوم اللغوي، وفي الثاني عن المفهوم الاصطلاحي.

#### الفرع الأول: التعريف اللغوي

المآلات جمع مفرده "مآل" ، وأصله عند بعض "أول" تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً<sup>1</sup>

ويطلق المآل في اللغة على عدة معان منها:

#### المعنى الأول: المرجع والمصير<sup>2</sup>

يقال آل يؤول مآلاً من التأويل، والتأويل المرجع والمصير مأخوذ من آل يؤول إلى كذا أي صار إليه<sup>3</sup>

قال تعالى عن يوسف عليه السلام قال تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلْتُ رَبِّي حَقًّا﴾ [يوسف: 100]

المعنى: قال يوسف ليعقوب: هذا السجود الذي كان منكم، هو ما آلت إليه رؤياي قديما في الأحد

عشر كوكبا وفي الشمس والقمر 4

<sup>1</sup> الفيومي أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، دراسة و تحقيق : يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، (د . ط)، (د . م . ن). ج1 ص 20.

<sup>2</sup> ابن منظور محمد بن مكرم بن علي (ت 711هـ)، لسان العرب، دار صادر . لبنان . ، ط3 (1414 هـ)، ج11، ص34.

<sup>3</sup> ابن منظور، المرجع نفسه، ج11 ، ص34.

<sup>4</sup> ابن عطية أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية. ط1 . 1422 هـ ، ج3 ، ص 282.

### المعنى الثاني: الإصلاح والسياسة

آل ماله يؤولُه إيالة إذا أصلحه وسأسه. والائتيال: الإصلاح والسياسة<sup>1</sup>، وآل الملك رعيته يؤولُ إيالاً بالكسر: سأسهم وأحسن رعايتهم<sup>2</sup>.

### المعنى الثالث: الأهل

آل الرجل أهله وعياله<sup>3</sup>، ومنه آل النبي صلى الله عليه وسلم، أي أهل بيته<sup>4</sup>.

### الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

من خلال كلام المحققين لم تعنى كتب المصطلحات بتعريف للفظ المآل، ولكن من خلال المعنى اللغوي يمكن تعريف المآل اصطلاحاً بأنه: الأثر المترتب على الشيء، وعلى هذا يمكن تعريف المآلات بأنها الآثار المترتبة على الشيء<sup>5</sup>.

وعليه كل ما يترتب على الشيء، من أثر ونتيجة وعاقبة، يؤول إليها ذلك الشيء فهو مآله، فمثلاً مآل فعل العبادات هو الأثر المترتب عليها، من رضى الرحمان ودخول الجنان، ومآل المعاصي هو ما يترتب عليها من سخط الجبار واستحقاق دخول النار.

من خلال ما سبق يمكن تعريف مبدأ النظر في المآلات بأنه ( هو أن يتحرى المجتهد أفعال المكافين، بحيث لا يحكم عليها بالمشروعية أو عدمها . بغض النظر عن حكمها الأصلي . حتى

<sup>1</sup> ابن منظور، المرجع السابق، ج11، ص34

<sup>2</sup> الزبيدي مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، (د. ط)، ج 28، ص 31.

<sup>3</sup> الرازي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية . الدار النموذجية . لبنان . ، ط5 (1420هـ / 1999م)، ص 25.

<sup>4</sup> ابن منظور، المرجع السابق، ج11، ص38.

<sup>5</sup> الحسين وليد بن علي، اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، دار التدمرية، ط2(1430هـ . 2009م)، ج 1، ص 31.

ينظر إلى ما يترتب عليها من نتائج متوقعة أو واقعة، يكون الحكم الشرعي التطبيقي على وفقها من حيث المضادة أو الموافقة لمقاصد التشريع الإسلامي<sup>1</sup>

### المطلب الثاني : أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات

في هذا المطلب سنتكلم عن أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من القرآن الكريم والسنة النبوية، وأقوال الصحابة وعلماء الأصول.

#### الفرع الأول: أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من القرآن الكريم والسنة النبوية

##### أولاً: أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من القرآن الكريم

1- قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: 108]

قال الإمام البيضاوي . رحمه الله . في تفسيرها (..كان المسلمون يسبونوا . أي آلهة المشركين . فنهوا لئلا يكون سبهم سبباً لسب الله سبحانه وتعالى، وفيه دليل على أن الطاعة إذا أدت إلى معصية راجحة وجب تركها فإن ما يؤدي إلى الشر شر..)<sup>2</sup> ، فمع كون سب آلهتهم مصلحة شرعية بالانتقاص منها، وكون التعريض بمعبوداتهم انتصاراً للدين، وقمعا لأعدائه، إلا أن هذه المصلحة مشوبة بمفاسد تزيد على مصلحة التعرض لآلهتهم، وهي سب الله تعالى، فنتنتفي بناء على هذا المآل الممنوع، وهذا يدل على اعتبار النظر في المآلات<sup>3</sup>.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا نَنْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 104]

<sup>1</sup> احسين بن سالم بن عبد الله الذهب، مآلات الأفعال وأثرها في تغيير الأحكام، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية . كلية الدراسات الإسلامية . ، محرم 1415 هـ حزيران 1994م ، ص 12.

<sup>2</sup> البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر (ت 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي . لبنان . ، ط 1 - 1418 هـ ، ج 2 ، ص 177.

<sup>3</sup> حسين بن سالم بن عبد الله الذهب، المرجع السابق، ص 40.

قال الإمام القرطبي . رحمه الله . في هذه الآية دليل على التمسك بسد الذرائع وحمائتها، والدريعة عبارة عن أمر غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوُفُوعُ في ممنوع، ووجه التمسك بها أن اليهود كانوا يقولون ذلك وهي سبُّ بلغتهم، فلما علم الله ذلك منهم منع من إطلاق ذلك اللفظ، لأنه دريعة للسب<sup>1</sup>

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: 163]

قال ابن العربي المالكي . رحمه الله . (هذه الآية أصل من أصول إثبات الذرائع التي انفرد بها مالك، وهو كل عمل ظاهر الجواز يتوصل به إلى محذور، كما فعل اليهود حين حرم عليهم صيد السبت، فسكروا الأنهار، وربطوا الحيتان فيه إلى يوم الأحد)<sup>2</sup> ، وقال ابن كثير . رحمه الله . (وهؤلاء قوم . أي اليهود . احتالوا على انتهاك محارم الله بما تعاطوا من الأسباب الظاهرة التي معناها في الباطن تعاطي الحرام)<sup>3</sup>.

### ثانياً: أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من السنة النبوية

هناك شواهد كثيرة من السنة النبوية على اعتبار هذه القاعدة . النظر في المآلات . اخترنا بعضاً منها مع بيان الشاهد من شروح السنة على اعتبار هذه القاعدة.

. قوله صلى الله عليه وسلم: (يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت، فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وألزقته بالأرض، وجعلت له بابين، بابا شرقيا، وبابا غربيا، فبلغت به

<sup>1</sup> القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية ، ط2(1384هـ . 1964 م)، ج 2 . ص 58.

<sup>2</sup> ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله (ت 543هـ)، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية، لبنان . ، ط 3(1424 هـ . 2003 م)، ج 2 ، ص 321.

<sup>3</sup> ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون . لبنان . ، ط 1 . 1419 هـ ، ج 3 ، ص 444.

أساس إبراهيم<sup>1</sup> ، قال ابن الملقن: . رحمه الله . (ترك شيء من الأمر بالمعروف، إذا خشي منه أن يكون سبباً لفتنة قوم ينكرونه ويسرعون إلى خلافه واستبشاعه، وترك المصلحة لمعارضة مفسدة أشد منها، فخشى - صلى الله عليه وسلم - أن تنكر ذلك قلوبهم لقرب عهدهم بالكفر، ويظنون أنه فعل ذلك لينفرد بالفخر، وعظم هدمها لديهم)<sup>2</sup>.

. قوله صلى الله عليه وسلم (لا تقطع الأيدي في الغزو)<sup>3</sup> ، قال ابن القيم . رحمه الله . (فَهَذَا حَدُّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ نَهَى عَنْ إِقَامَتِهِ فِي الْعَزْوِ حَشِيَّةٌ أَنْ يَتَرْتَّبَ عَلَيْهِ مَا هُوَ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ مِنْ تَعْطِيلِهِ أَوْ تَأْخِيرِهِ مِنْ لُحُوقِ صَاحِبِهِ بِالْمُشْرِكِينَ حَمِيَّةً وَغَضَبًا)<sup>4</sup> ، من خلال كلام ابن القيم . رحمه الله . تبين أن تأخير الحد أو عدم إقامته في الغزر ، خوف لحوقه بالكفار وإفشاء أسرار المسلمين ، قائم على اعتبار النظر في المآلات<sup>5</sup>.

### الفرع الثاني : أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من أقوال الصحابة وعلماء الأصول

#### أولاً: أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من أقوال الصحابة

هناك شواهد كثيرة من أقوال الصحابة رضوان الله تعالى عنهم على اعتبار هذه القاعدة . النظر في المآلات . اخترنا بعضاً منها مع بيان الشاهد على اعتبار هذه القاعدة.

<sup>1</sup> البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله ، باب فضل مكة وبنائها، حديث رقم 1586، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1 . 1422هـ ، ج 2 ، ص 147.

<sup>2</sup> ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (ت804هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر . سوريا . ، ط1(1429 هـ - 2008 م)، ج3 ، ص 648.

<sup>3</sup> الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى (ت279هـ)، باب ما جاء ألا تقطع الأيدي في الغزو، وقال هذا حديث غريب، حديث رقم 1450، الجامع الكبير . سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي . لبنان . ، ( د . ط ) ، ج 3 ، ص 105.

<sup>4</sup> ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط1(1411هـ - 1991م)، ج 3 ، ص 13.

<sup>5</sup> حسين بن سالم بن عبد الله الذهب، المرجع السابق، ص 45.

. قياس علي ابن أبي طالب . رضي الله عنه . حد شرب الخمر على حد القذف حيث قال: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا شَرِبَ افْتَرَى فَأَرَى أَنْ يَجْعَلَهُ كَحَدِّ الْفُزْيَةِ)<sup>1</sup> ، قال الإمام الشاطبي . رحمه الله . ( فَارَأُوا الشُّرْبَ دَرِيْعَةً إِلَى الْإِفْتِرَاءِ الَّذِي تَفْتَضِيهِ كَثْرَةُ الْهَذْيَانِ عِنْدَ السُّكْرِ)<sup>2</sup>

. عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ( لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت نساء بني إسرائيل )<sup>3</sup>

ووجه الاستشهاد أن عائشة رضي الله عنها رأت منه النساء من الخروج إلى المساجد، مع أنهن كن يخرجن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، حينما رأت تغير الأحوال في عصرها، وأنهن أحدثن ما لم يكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، كن يخرجن في عهده صلى الله عليه وسلم مستترات بثيابهن متلفعات بمروطهن<sup>4</sup>، وذلك لئلا يفضي خروجهن إلى المساجد، إلى الوقوع في الفتنة، وهذا الرأي قائم على اعتبار النظر في المآلات.

. ما رواه مالك، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ. فَأَرْخَصَ فِيهَا لِلشَّيْخِ. وَكَرِهَهَا لِلشَّابِّ<sup>5</sup> قوله: فَأَرْخَصَ فِيهَا لِلشَّيْخِ لِأَنَّ الْعَالِبَ انْكَسَارُ شَهْوَتِهِ

<sup>1</sup> أبو داود سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ )، باب إذا تتابع في شرب الخمر، حديث رقم 4489، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، لبنان .، (د. ط.)، ج 4 ، ص 166.

<sup>2</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الاعتصام، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع . المملكة العربية السعودية . ، ط1 (1429 هـ - 2008 م)، ج 3 ، ص 17.

<sup>3</sup> أخرجه البخاري في صحيحه، باب خروج النساء إلى المساجد بالليل والغلس، حديث رقم 869، المرجع السابق، ج 1 ، ص 173.

<sup>4</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط (1417هـ/ 1997م)، ج 4 ، ص 105.

<sup>5</sup> مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي(ت 179 هـ)، باب ما جاء في التشديد للقبلة، حديث رقم 1028، الموطأ، للصائم ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية . الإمارات العربية المتحدة . ، ط1 (1425 هـ . 2004 م) ، ج 3 ، ص 419.

وقوله: كرهها للشباب لأنَّ الغالب قُوُّها<sup>1</sup> وفيه دلالة على اعتبار النظر في ما يؤول إليه فعل المكلف. قال عمر بن الخطاب لما بلغه قول خالد بن الوليد: (لأنزِعَنَّ خَالِدًا ولأنزِعَنَّ المُنْتَى حتَّى يَعْلَمَا أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُ دِينَهُ ، لَيْسَ إِيَّاهُمَا )<sup>2</sup> ، والشاهد من ذلك أن عمر ابن الخطاب . رضي الله عنه . لما عزل خالد ابن الوليد . رضي الله عنه . والمنتى لما فتن الناس بهما، لئلا يفتتنا<sup>3</sup>.

### ثانيا: أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات من علماء الأصول

يتفق الأصوليون على اعتبار مآلات الأفعال من حيث المبدأ والأصل، ومستندهم في ذلك ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية وآثار الصحابة، من الأدلة الدالة على اعتبار المآلات<sup>4</sup>، ومن الأمثلة على اعتبار الأصوليين لهذه القاعدة .

قال ابن قدامة . رحمه الله . في تحريم بيع العصير لمن يعلم أنه يتخذه خمرا ، ( إِذَا عَلِمَ الْبَائِعُ قَصْدَ الْمُشْتَرِي ذَلِكَ، إِمَّا بِقَوْلِهِ، وَإِمَّا بِقَرَائِنٍ مُخْتَصَّةٍ بِهِ، تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ )<sup>5</sup>

قال البهوتي . رحمه الله . ( وَلَايَصِحُّ بَيْعُ سِلَاحٍ وَنَحْوِهِ فِي فِتْنَةٍ أَوْ لِأَهْلِ حَرْبٍ أَوْ لِقُطَاعِ طَرِيقٍ إِذَا عَلِمَ الْبَائِعُ ذَلِكَ مِنْ مُشْتَرِيهِ )<sup>6</sup>.

<sup>1</sup> الزرقاني محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية . مصر . ، ط1 (1424 هـ . 2003م)، ج 2 ، ص (244 . 245) .

<sup>2</sup> ابن أبي شيبة أبو بكر ، عبد الله بن محمد (ت 235 هـ)، باب في توجيه عمر إلى الشام، رقم 33842 ، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد . المملكة العربية السعودية . ، ط 1 (1409 هـ) ، ج 7 ، ص 9 .

<sup>3</sup> الحسين وليد بن علي، اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، مرجع سابق، ج 1 ، ص 177.

<sup>4</sup> الحسين وليد بن علي، المرجع نفسه، ج 1 ، ص 183.

<sup>5</sup> ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت 620 هـ)، المغني، مكتبة القاهرة . مصر . ، (د . ط)، ج 4 ، ص 168.

<sup>6</sup> البهوتي منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت 1051 هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، (د . م . ن)، (د . ط)، ج 3 ، ص (181 . 182).

## المبحث الثاني :

مراتب مآلات الأفعال وأهم القواعد المرتبطة بها

ويحتوي على مطلبين :

المطلب الأول : مراتب مآلات الأفعال

المطلب الثاني : أهم القواعد المرتبطة

بفقه المآلات

تمهيد :

في هذا المبحث سنتكلم عن مراتب مآلات الأفعال وأهم القواعد المرتبطة بها، وذلك من خلال مطلبين الأول منهما خاص بمراتب مآلات الأفعال، والثاني بأهم القواعد المرتبطة بها.

### المطلب الأول : مراتب مآلات الأفعال

في هذا المطلب سنقوم ببيان مراتب مآلات الأفعال، من خلال فرعين بحيث نتكلم في الأول منهما عن ما كان قطعي وظني التحقق، وفي الثاني نتكلم عن ما كان نادر التحقق.

#### الفرع الأول: ما كان قطعي وظني التحقق

##### أولاً: ما كان قطعي التحقق

وهي المآلات التي نتائجها مقطوع بترتيبها على الأفعال<sup>1</sup>، وذلك كحفر بئر في طريق عام يقطع بوقوع أحد فيه، وكوضع السم في الطعام مما يقطع بتضرر آكله<sup>2</sup>، وإنقاذ غريق لمن قدر على إنقاذه والذي يقطع بحياته وسلامته من الهلاك بإنقاذه.

وحكم هذا النوع من المآلات يجب اعتبارها بالإجماع<sup>3</sup>.

##### ثانياً: ما كان ظني التحقق

وهي المآلات التي نتائجها يغلب على الظن ترتيبها على الأفعال غالباً<sup>4</sup>، وذلك كبيع السلاح زمن الفتنة، وبيع العنب للخمار<sup>5</sup>

<sup>1</sup>الحسين وليد بن علي، المرجع السابق، ج 1 ، ص 63.

<sup>2</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5 ، ص 186.

<sup>3</sup>القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، (د . م . ن)، ط1 (1393 هـ . 1973 م)، ص 448.

<sup>4</sup>الحسين وليد بن علي، المرجع نفسه، ج 1 ، ص 64.

<sup>5</sup>الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5 ، ص 186.

وحكم هذا النوع من المآلات فقد نقل القرافي الإجماع على اعتبار هذا النوع من المآلات التي يغلب على الظن وقوعها<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: ما كان نادر التحقق

وهي المآلات التي نتائجها يندر ترتبها على الأفعال<sup>2</sup>، وذلك كَحَفْرِ الْبُئْرِ بِمَوْضِعٍ لَا يُؤَدِّي غَالِبًا إِلَى وُقُوعِ أَحَدٍ فِيهِ، وَأَكْلِ الْأَعْذِيَةِ الَّتِي غَالِبُهَا أَنْ لَا تَضُرَّ أَحَدًا<sup>3</sup> وحكمه هذا النوع من المآل غير معتبر بالإجماع<sup>4</sup>.

### المطلب الثاني : أهم القواعد المرتبطة بفقهاء المآلات

في هذا المطلب سنتكلم عن أهم القواعد التي لها صلة بفقهاء المآلات، من خلال فرعين، سنبين في الأول منهما، قاعدتا سد الذرائع والاستحسان، وفي الثاني قاعدتا الحيل ومراعاة الخلاف، وذلك من خلال بيان مفهوم القاعدة وحجيتها وصلتها بفقهاء المآلات.

### الفرع الأول: قاعدتا سد الذرائع والاستحسان

#### أولاً: قاعدة سد الذرائع

#### 1 مفهوم قاعدة سد الذرائع

أ. لغة: سَدَّ النَّوْمَةَ وَنَحَوَهَا مِنْ بَابِ رَدَّ أَيِ أَصْلَحَهَا وَأَوْثَقَهَا، وَ السَّدُّ بِالْفَتْحِ الْجَبَلُ وَالْحَاجِزُ<sup>5</sup>.

والذَّرِيعَةُ: الْوَسِيلَةُ. وَقَدْ تَذَرَعُ فُلَانٌ بِذَّرِيعَةٍ أَيِ تَوَسَّلَ<sup>6</sup>

<sup>1</sup>القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، الفروق، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية. لبنان، . (د. ط)، ج 2، ص 61.

<sup>2</sup> الحسين وليد بن علي، المرجع السابق، ج 1، 72.

<sup>3</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 3. ص 54.

<sup>4</sup>القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، الفروق، المرجع السابق، ج 3، ص 437.

<sup>5</sup> الرازي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت 666هـ)، المرجع السابق، ج 1، ص 144.

<sup>6</sup>ابن منظور محمد بن مكرم بن علي(ت 711هـ)، المرجع السابق، ج 8، ص 96.

ب . اصطلاحاً: عرفها القرافي بقوله : الذريعة الوسيلة للشيء<sup>1</sup>.

ومن خلال ما سبق فقد تعددت تعريفات الأصوليين لقاعدة سد الذرائع، ولعل من أهمها تعريف الشاطبي بقوله: (منع الجائز لئلا يتوصل به إلى الممنوع)<sup>2</sup>، وكذلك تعريف الباجي بقوله: (هي الْمَسْأَلَةُ الَّتِي ظَاهِرُهَا الْإِبَاحَةُ وَيُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى فِعْلِ الْمَحْظُورِ)<sup>3</sup>، وعرفها ابن بدران بقوله: (وهو ما ظاهره مباح ويتوصل به إلى محرم)<sup>4</sup>.

## 2 . حجية سد الذرائع

اتفق العلماء على اعتبار أصل سد الذرائع، وإن اختلفوا في بعض تطبيقاته، فقد نص المالكية على اعتباره أصلاً من أصولهم بل إنهم اشتهروا به<sup>5</sup>، ونسب ابن بدران القول به إلى الحنابلة<sup>6</sup>، وبها قال الشافعية<sup>7</sup> والحنفية<sup>8</sup>.

## 3 . صلة قاعدة سد الذرائع بفقهاء المآلات

قاعدة سد الذرائع تنفرع عن أصل مآلات الأفعال، لأنه عند إعمالها ينظر إلى المآل الذي يفضي إليه الفعل، فإن الأصل في اعتبار الذرائع مبني على النظر فيما تؤول إليه<sup>9</sup>، قال الشاطبي : (حَيْثُ يَكُونُ

<sup>1</sup>القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، شرح تنقيح الفصول، المرجع السابق، ص 448.

<sup>2</sup>الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 3 ، ص 564.

<sup>3</sup>الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط 1 (1414هـ . 1994م)، ج 8 ، ص 89.

<sup>4</sup>ابن بدران عبد القادر بن أحمد بن مصطفى (ت1346هـ)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد أمين ضناوي، دار الكتب العلمية، ط 1 (1417هـ . 1996م)، ص 148.

<sup>5</sup>القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، شرح تنقيح الفصول، المرجع السابق، ج 1 ، ص 448.

<sup>6</sup>ابن بدران عبد القادر بن أحمد بن مصطفى (ت 1346هـ)، المرجع السابق، ص 148.

<sup>7</sup>الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت 204 هـ)، الأم، دار المعرفة . لبنان . ، (د . ط) ، ج 4 ، ص 51.

<sup>8</sup>الشيبياني أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد (ت 189 هـ)، الأصل، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكان، دار ابن حزم . لبنان . ، ط 1 (1433 هـ - 2012 م)، ج 1 ، ص 226.

<sup>9</sup>الحسين وليد بن علي، المرجع السابق، ج 1 ، ص (338 . 339).

يَكُونُ الْعَمَلُ فِي الْأَصْلِ مَشْرُوعًا، لَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ لِمَا يُؤُولُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَفْسَدَةِ أَوْ مَمْنُوعًا لِكِنْ يُتْرَكُ النَّهْيُ عَنْهُ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَكَذَلِكَ الْأَدِلَّةُ الدَّالَّةُ عَلَى سَدِّ الذَّرَائِعِ كُلِّهَا، فَإِنَّ غَالِبَهَا تَدْرُعُ بِفِعْلِ جَائِزٍ، إِلَى عَمَلٍ غَيْرِ جَائِزٍ فَأَلْأَصْلُ عَلَى الْمَشْرُوعِيَّةِ، لَكِنَّ مَالَهُ غَيْرُ مَشْرُوعٍ<sup>1</sup>.

ثانيا: قاعدة الاستحسان

### 1. مفهوم قاعدة الاستحسان

أ. لغة: هُوَ عَدُّ الشَّيْءِ وَاعْتِقَادَهُ حَسَنًا يُقَالُ: اسْتَحْسَنْتُ كَذَا أَيِ اعْتَقَدْتَهُ حَسَنًا<sup>2</sup>.

ب. اصطلاحاً : تعددت تعريفات الأصوليين لقاعدة الاستحسان، ولعل أهمها تعريف الباجي (هو القول بأقوى الدليلين)<sup>3</sup>،

وكذلك تعريفها عند الحنفية (العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى حكم آخر لوجه أقوى يقتضي هذا العدول)<sup>4</sup>.

### 2. حجية قاعدة الاستحسان

الاستحسان حجة عند أبي حنيفة وأصحابه والحنابلة<sup>5</sup>، والمالكية<sup>6</sup>.

### 3. صلة قاعدة الاستحسان بفقهاء المآلات

1 الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5، ص (181 . 182).

<sup>2</sup>الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى (ت 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش . محمد المصري، مؤسسة الرسالة . لبنان . ، (د . ط)، ج 1، ص 107.

3 القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، شرح تنقيح الفصول، المرجع السابق، ج 1، ص 451.

4 الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، دراسة وتحقيق: سيد عبد العزيز . عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط1 (1418 هـ . 1998 م)، ج 3، ص 57.

5 الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ)، المرجع نفسه، ج 3، ص 57.

6 الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5، ص 193.

إن الإبقاء على اطراد الأحكام والقواعد التشريعية في كل الأحوال دون استثناءات أو رخص، قد يؤدي إلى مآلات ونتائج تصادم المصالح التي قصد الشارع الحكيم تحقيقها في الوجود، فكان منهج الشارع الحكيم هو الاستثناء من القواعد العامة، بالترخيص أو التقييد أو التخصيص، بإخراج بعض أفراد الأصل العام من شمول حكمه لها وذلك في حال ما إذا كان استمرار الحكم العام واطراده يؤدي غالباً إلى الإضرار بمصالح المكلفين المعتبرة شرعاً، دفعا للحرص والضيق، مما يدل على أن كل قواعد المستثنيات في الشريعة الإسلامية من الاستحسان، إنما هي قواعد منهجية عملية ضابطة لمسار الاجتهاد التطبيقي، لتمنعه من الوقوع في الغلو ومنافاة العدالة والمصلحة إبان التطبيق، مآلاً له في ظروف متغايرة<sup>1</sup>.

## الفرع الثاني: قاعدة الحيل ومراعاة الخلاف

### أولاً: قاعدة الحيل

#### 1. مفهوم قاعدة الحيل

أ . لغة : الحَوْلُ والحَيْلُ والحِوَلُ والحِوَالُ والحِوَالَةُ والحِوَالَةُ والاحتِيَالُ والتَّحْوِيلُ والتَّحْوِيلُ، كُلُّ ذَلِكَ: الحِذْقُ وجَوْدَةُ النَّظَرِ والقدرةُ عَلَى دِقَّةِ التَّصَرُّفِ<sup>2</sup>.  
وقيل هي مَا يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى حَالَةٍ مَا فِي خَفِيَّةٍ<sup>3</sup>.

ب . اصطلاحاً: عرفها الشاطبي . رحمه الله . بقوله: (فإنَّ حَقِيقَتَهَا الْمَشْهُورَةَ تَقْدِيمُ عَمَلٍ ظَاهِرِ الْجَوَازِ لِإِبْطَالِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ وَتَحْوِيلِهِ فِي الظَّاهِرِ إِلَى حُكْمٍ آخَرَ)<sup>4</sup>، وعرفها كذلك ابن قدامة . رحمه الله .

1 حسين بن سالم بن عبد الله الذهب، المرجع السابق، ص 72، بتصرف يسير.

<sup>2</sup> ابن منظور، المرجع السابق، ج 11، ص 185.

3 الرُّبَيْدِيُّ مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت: 1205هـ)، المرجع السابق، ج 28، ص 368.

4 الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5، ص 187.

بقوله: (وَهُوَ أَنْ يُظْهَرَ عَقْدًا مُبَاحًا يُرِيدُ بِهِ مُحَرَّمًا، مُخَادَعَةً وَتَوَسُّلاً إِلَى فِعْلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَاسْتِبَاحَةَ مَحْظُورَاتِهِ، أَوْ إِسْقَاطِ وَاجِبٍ، أَوْ دَفْعِ حَقٍّ، وَنَحْوِ ذَلِكَ)<sup>1</sup>.

## 2 . حجية قاعدة الحيل

اختلفت آراء العلماء حول حجية قاعدة الحيل باختلاف أنواع هذه القاعدة، فهناك حيل محرمة، لأنه يتوصل بها إلى هدم أصل شرعي، أو مناقضة مصلحة شرعية، كإسقاط واجب، أو تحليل محرم، أو تحريم مباح، ومن الحيل ما هو جائز بل مشروع، وهي التي يتوصل بها إلى تحقيق مصلحة شرعية، من فعل واجب أو ترك محرم، أو دفع ظلم، ولا تؤدي إلى هدم أصل شرعي، أو تناقض مصلحة شرعية<sup>2</sup>.

والنوع الأخير يدخل تحت قاعدة فتح الذرائع، وما ورد عن الحنفية من تجويز الحيل يدخل في هذا القسم، و هُوَ الْهَرَبُ مِنَ الْحَرَامِ وَالتَّخْلُصُ مِنْهُ، أو ما يعرف بالمخارج<sup>3</sup>.

قال الإمام السرخسي . رحمه الله . (فَالْحَاصِلُ: أَنَّ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْحَرَامِ أَوْ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى الْحَالِلِ مِنَ الْحَيْلِ فَهُوَ حَسَنٌ، وَإِنَّمَا يُكْرَهُ ذَلِكَ أَنْ يَحْتَالَ فِي حَقِّ لِرَجُلٍ حَتَّى يُبْطِلَهُ أَوْ فِي بَاطِلٍ حَتَّى يُمَوِّهُ أَوْ فِي حَقِّ حَتَّى يُدْخِلَ فِيهِ شُبْهَةً فَمَا كَانَ عَلَى هَذَا السَّبِيلِ فَهُوَ مَكْرُوهٌ، وَمَا كَانَ عَلَى السَّبِيلِ الَّذِي قُلْنَا أَوْلًا فَلَا بَأْسَ بِهِ)<sup>4</sup>.

## 3 . صلة قاعدة الحيل بفقهاء المآلات

1 ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت 620 هـ)، المرجع السابق، ج 4 ، ص 43.

2 الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 2 ، ص 662.

3 ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف (ت 970هـ)، الأشباه والنظائر عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط 1 (1419 هـ . 1999 م)، ج 1 ، ص 350.

4 السرخسي شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة . لبنان . ، (د . ط)، ج 30 ، ص 210.

قال الإمام الشاطبي . رحمه الله . (...وَبِهَذَا يَظْهَرُ أَنَّ التَّحْيِلَ عَلَى الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ بَاطِلٌ عَلَى الْجُمْلَةِ نَظْرًا إِلَى الْمَالِ)<sup>1</sup>، قال ابن القيم . رحمه الله . ( وَتَجْوِيزُ الْحِيلِ يُنَاقِضُ سَدَّ الذَّرَائِعِ مُنَاقِضَةً ظَاهِرَةً؛ فَإِنَّ الشَّارِعَ يَسُدُّ الطَّرِيقَ إِلَى الْمَفَاسِدِ بِكُلِّ مُمْكِنٍ، وَالْمُحْتَئَالُ يَفْتَحُ الطَّرِيقَ إِلَيْهَا بِحِيلَةٍ، فَأَيْنَ مَنْ يَمْنَعُ مِنَ الْجَائِزِ خَشْيَةَ الْوُقُوعِ فِي الْمَحْرَمِ إِلَى مَنْ يَعْمَلُ الْحِيلَةَ فِي التَّوَصُّلِ إِلَيْهِ؟ )<sup>2</sup>.

## ثانيا: قاعدة مراعاة الخلاف

### 1 . تعريف قاعدة مراعاة الخلاف

مراعاة الخلاف أو رعي الخلاف . كما يعبر عنه البعض . مركب إضافي مكون من جزأين: مراعاة، وخلاف، ولكل جزء معناه الخاص به، ثم أصبح هذا المركب الإضافي لقبا وعلما معروف من أصول المالكية، ولمعرفة المعنى اللقبي والاصطلاحي لأي مركب إضافي ينبغي معرفة جزأيه، المضاف والمضاف إليه.

#### أ . لغة:

**1- المراعاة : لغة:** تناولت كتب اللغة مفهوم المراعاة، ووضعت له معاني كثيرة ومتعددة، لكننا لن نتناول منها إلا ما كان أقرب إلى المعنى المراد، وأقربها صلة بالمعنى الاصطلاحي، الذي نريد أن نصل إليه، ومن تلك المعاني:

**المُراعاة:** المُناظرة والمُراقبة. يُقَالُ: رَاعَيْتُ فُلَانًا مُرَاعَاةً وَرِعَاءً إِذَا رَاقَبْتَهُ وَتَأَمَّلْتَ فِعْلَهُ. وَرَاعَيْتُ الْأَمْرَ: نَظَرْتُ إِلَيْهِ بِرَعِيَّةٍ. وَرَاعَيْتَهُ: لَاحَظْتَهُ<sup>3</sup>.

والمراعاة من الرعي وهو اعتبار الشيء كما تقول راعي فلان فلانا معناه اعتبره وقام له بما يناسبه<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 5 ، ص 188.

<sup>2</sup> ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، المرجع السابق، ج 3 ، ص 126.

<sup>3</sup> ابن منظور، المرجع السابق، ج 14 ، ص 329.

<sup>4</sup> الرصاع محمد بن قاسم الأنصاري (ت 894هـ)، شرح حدود ابن عرفة، المكتبة العلمية، (د . م . ن)، ط1 (1350هـ)، ص 178.

يقال: رَعَيْتُهُ، أي: حفظته<sup>1</sup>.

2- **الخلاف : لغة:** الخلاف مصدر مأخوذ من خالف يخالف مخالفة، والاختلاف مصدر من اختلف يختلف اختلافاً.

يقال: تَخَالَفَ الأمرانِ واختَلَفَا: لَمْ يَتَّفِقَا. وكلُّ ما لَمْ يَتَسَاوَا، فَقَدْ تَخَالَفَ واختَلَفَ<sup>2</sup>.

وبناءً على التعريفين السابقين فيمكن القول أن مراعاة الخلاف هي ملاحظة واعتبار وحفظ ما وقع بين العلماء من اختلاف.

### ب . اصطلاحاً

1- **المراعاة : اصطلاحاً:** من خلال كلام المحققين لا يوجد معنى اصطلاحى لكلمة: مراعاة إلا مضافة، ومن ذلك إضافتها إلى كلمة خلاف، فيقال: مراعاة الخلاف، وقد أصبح هذا المركب الإضافي لقباً أو علماً ، له دلالاته.

2- **الخلاف : اصطلاحاً:** قال الراغب: الخلاف أن يأخذ كل واحد طريقاً غير طريق الآخر في حاله أو قوله، والخلاف أعَمُّ من الضدِّ، لأنَّ كلَّ ضديّين مختلفان، وليس كلَّ مختلفين ضديّين<sup>3</sup>.

قال الجرجاني: الخلاف: منازعة تجري بين المتعارضين لتحقيق حقٍّ أو لإبطال باطل<sup>4</sup>

بعد تعريف مراعاة الخلاف باعتباره مركباً إضافياً، سنقوم بذكر التعريف بهذه القاعدة باعتباره علماً ومن بين التعريفات لهذا العلم، تعريف ابن عبد السلام الهواري (.... هو إعطاء كل واحد من الدليلين

1 الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد (ت 502هـ)، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ص357.

2 ابن منظور، المرجع السابق، ج9 ، ص91.

3 الراغب الأصفهاني، المرجع السابق، ص294.

4 الجرجاني علي بن محمد بن علي الزين الشريف(ت816هـ)، التعريفات، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط1 (1403 هـ . 1983 م )،

ص 101.

ما يقتضيه من الحكم مع وجود المعارض)<sup>1</sup>، وتعريف ابن عرفة التونسي (...إِعْمَالُ دَلِيلٍ فِي لَازِمٍ مَدْلُولِهِ الَّذِي أُعْمِلَ فِي نَقِيضِهِ دَلِيلٌ آخَرٌ....)<sup>2</sup>.

## 2 . حجية قاعدة مراعاة الخلاف

بعد تتبع واستقراء الفروع الفقهية المبنية على مراعاة الخلاف تبين أن مراعاة الخلاف عند المالكية تنقسم إلى قسمين باعتبار وقوع فعل المكلف، مراعاة الخلاف قبل وقوع فعل المكلف (الخروج من الخلاف) ومراعاة الخلاف بعد وقوع فعل المكلف.

تباين موقف علماء المالكية حول مراعاة الخلاف، فاحتج به جمهور المالكية واعتبروه أصلاً من أصول مالك قال ابن رشد . رحمه الله . (...ومن مذهبه مراعاة الخلاف....)<sup>3</sup>، وخالف بعض علماء المالكية، ولم يُسَلِّمُوا بِحُجِّيَّةِ مِرَاعَاةِ الْخِلَافِ مِنْ شَهْرٍ بِهَذَا الْقَوْلِ الْقَاضِي عِيَاضٌ<sup>4</sup> وابن عبد البر<sup>5</sup> وأبو الحسن اللخمي<sup>6</sup>.

## 3 . صلة قاعدة مراعاة الخلاف بفقهِه المآلات

- 1 ابن عبد السلام الهوارى التونسي، شرح جامع الأمهات، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، دار النوادر . لبنان .، ط1(1439هـ . 2017م)، ج 1 ، ص 261.
- 2 الرصاع محمد بن قاسم الأنصاري(ت 894هـ)، المرجع السابق، ص 177.
- <sup>3</sup>ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد(ت 520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، لبنان .، ط2 (1408 هـ . 1988 م)، ج 1 ، ص 425.
- 4 الولاتي سيدي محمد يحيى بن عمر المختار بن الطالب عبد الله الشنقيطي(ت 1330هـ)، إيصال السالك في أصول الإمام مالك، (د . م . ن)، (د . ط)، ص 30.
- 5 الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى (ت 914هـ)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، (د . م . ن)، (د . ط)، ج 12 ، ص 41.
- 6 الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى، إيضاح المسالك إلى قواعد الامام أبي عبد الله مالك، تحقيق: الصادق بن عبد الرحمان الغرياني، دار ابن حزم، (د . م . ن)، ط1 (1427هـ . 2006م)، ص 66.

قاعدة مراعاة الخلاف متفرعة عن أصل مآلات الأفعال، لكونها مبنية على النظر فيما تؤول إليه الأفعال، وبيان ذلك أن رعي الخلاف قبل وقوع الفعل ينظر إليه من حيث إنه يؤول إلى براءة الذمة في التيقن من وقوع الفعل صحيحا وموافقا لمقصد الشرع.<sup>1</sup>

وأما مراعاة الخلاف بعد وقوعه فهي التي فرعها الشاطبي . رحمه الله . عن أصل مآلات الأفعال، لأن المجتهد ينظر إلى ما يؤول إليه الفعل بعد وقوعه، فإذا كان يؤول إلى مفسدة أشد على المكلف من مقتضى النهي، وفي هذا مناقضة لمقاصد الشريعة، فإنه يرجح دليل الجواز، ويصحح الفعل، ويرتب عليه بعض الأحكام، من أجل تحقيق المصالح الشرعية، والتيسير والتخفيف على المكلفين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup>الحسين وليد بن علي، المرجع السابق، ج 1، ص 397.

<sup>2</sup> الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، مرجع سابق، ج 4، ص 561.

## المبحث الثالث:

خصائص فقه المآلات ومسالك الكشف عنها

ويحتوي على مطلبين:

المطلب الأول : خصائص فقه المآلات

المطلب الثاني : مسالك الكشف عن فقه المآلات

تمهيد :

في هذا المبحث سنتكلم عن خصائص فقه المآلات ومسالك الكشف عنها، وذلك من خلال مطلبين جعلنا الأول منهما عن خصائص فقه المآلات، وفي الثاني منهما عن مسالك الكشف عن مآلات الأفعال.

### المطلب الأول: خصائص فقه المآلات

في هذا المطلب نتكلم عن خصائص فقه المآلات من خلال ثلاثة فروع، جعلنا الفرع الأول عن خاصية الواقعية، وفي الثاني عن خاصية الاجتماعية، وفي الثالث عن خاصية الأخلاقية.

#### الفرع الأول: من خصائص فقه المآلات . الواقعية .

ترتبط الواقعية في التشريع الإسلامي أساساً بالتشخيص الموضوعي الذي ينطلق من النظر إلى الحقائق الاجتماعية من حيث أعراضها الطبيعية، وإذا كانت واقعية هذا التشريع في الجانب النظري تقوم على أنه لا تخلو حادثة من حكم شرعي، فإنها تستند في جانبها العملي على اعتبار الأبعاد الإقتضائية المشخصة في واقع المجتمع<sup>1</sup>.

أما الواقعية في الوسائل والمقاصد، فلأنه يسلك في تحقيق مقاصده ما يكفل تحققها الواقعي الملموس، ولا يقنع بمجرد الترغيب والبيان، كما أن قيام الاجتهاد المالي على أساس الواقعية في تنسيقه بين المصالح، وحرصه على ضمان التوازن بين كل من الحق الفردي والحق الجماعي، مما يجلي مصداقية هذا المبدأ، ويوضح موضوعيته القائمة على مراعاة معطيات الواقع بشنى خصائصه ومكوناته<sup>2</sup>.

1 السنوسي عبد الرحمان بن معمر، اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرفات، دار ابن الجوزي، ط 1. رجب 1424 هـ، ص 34، بتصرف يسير.

2 السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع نفسه، ص 34.

و من المعلوم أن الأحكام المتعلقة بأفعال العباد، إما أن تكون مطلوبة الوقوع أو ممنوعة الوقوع، فإذا وقع الفعل المطلوب وقوعه، فهذا هو مقصده، وإذا لم يقع الفعل الممنوع وقوعه فهذا هو مقصده، ولكن الفعل قد يكتسب

خصوصيةً جديدةً عند وقوعه، فتمنع من تطبيق حكمه الأصلي عليه، مثال: بول الأعرابي في المسجد، فالبول في المسجد ممنوع، لكن هذا الأعرابي الذي بدأ بوله في المسجد النبوي لو منع من ذلك أثناءه، لأدى هذا المنع إلى غير المقصد الذي من أجله منع البول في المسجد، وهو تطهيره من النجاسة.

### الفرع الثاني: من خصائص فقه المآلات . الاجتماعية .

ومن هذه الخصائص أيضاً، تلك الصبغة الاجتماعية التي تظهر في تشريع مباني المصالح العامة والحقوق الجماعية، ووضع ما يكفل تحققها على الوجه المراد من تشريعها، لذا من الخطأ الفادح عزل النظر في الظواهر الفردية عن آثار الظواهر الاجتماعية فيها<sup>1</sup>.

ولمعنى البعد الاجتماعي في التشريع الإسلامي قيمة قطعية، إذ نجد الحقيقة واضحة في الأحكام التي روعي فيها المآل المتعلق بالأبعاد الاجتماعية، من ذلك ما نلاحظه في النهي عن تلقي السلع، وبيع الحاضر للبادي، وتحريم الاحتكار، ووضع الجوائح وغيرها، إذ نلاحظ أن حرية التصرف الاقتصادي في هذه الجوانب قد قيدت اعتباراً لما سيجرّه إطلاقها في المآل من المفسدة والحرَج لمجموع المجتمع<sup>2</sup>.

### الفرع الثالث: من خصائص فقه المآلات . الأخلاقية .

ومن خصائص فقه المآلات كذلك أنه ذو طبيعة خلقية، تنزع إلى استشراق المثل الخيرة والقيم الفاضلة، لتغذي بندواتها صرامة التشريع وموضوعيته الواقعية، ويتجلى ذلك من رفع الشارع الحكيم من شأن القيم الأدبية إلى أن اعتبرها مناطاً للصحة والفساد في تصرفات المكلفين، وجعل من الوازع

<sup>1</sup> السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع نفسه، ص35.

<sup>2</sup> السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع نفسه، ص39، بتصرف يسير.

الخلقى فيما على تحقيق مقاصده من جملة التكاليف، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَئِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾ [المائدة: 2]

، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ [النحل: 90]

ولعل من أظهر القواعد التشريعية الإجرائية الدالة على النزعة الخلقية في أصل المآلات . قاعدة إبطال الحيل . إذ نجد أن التحيل بما هو تصرف لا غبار عليه في الظاهر . ويستند إلى مشروعية مستقرة . يعتبر مناقضة ظاهرة للشريعة ومعاندة لمقاصدها ، ولا يشفع له الاستناد إلى المشروعية الأصلية والإذن الظاهر، لأن الشارع الحكيم لم يجعل الإذن وسيلة لتحقيق الأغراض الدنيئة المخالفة لما أمر به من الأخلاق وحث عليه من القيم<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: مسالك الكشف عن فقه المآلات

يلزم من اعتبار مآلات الأفعال معرفة الطرق الكاشفة عن تلك المآلات، لا سيما وأن المآلات التي تؤول إليها الأفعال متفاوتة من حيث ظهورها ووضوحها، فهي ليست على درجة واحدة فمنها ما هو ظاهر وبين للمجتهد، ومنها ما هو خفي وغامض يحتاج إلى كلفة ومشقة في معرفته.

و في هذا المطلب سنتكلم عن أهم مسالك الكشف عن فقه المآلات وذلك من خلال ثلاثة فروع، جعلنا في الأول منها مسلك فقه الواقع، وفي الثاني مسلك استشراف المستقبل، وفي الثالث مسلك القرائن المحيطة بالفاعل.

1 السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع نفسه، ص46، بتصرف يسير.

## الفرع الأول: مسلك فقه الواقع

من شروط الاجتهاد معرفة المجتهد بالناس والحياة من حوله وذلك أنه لا يجتهد في فراغ، بل في وقائع تنزل بالأفراد والمجتمعات من حوله، وهؤلاء تؤثر في أفكارهم وسلوكهم تيارات وعوامل مختلفة: نفسية وثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية، فلا بد للمجتهد أن يكون على حظٍ من المعرفة بأحوال عصره وظروف مجتمعه، ومشكلاته والتيارات الفكرية والسياسية والدينية، وعلاقاته بالمجتمعات الأخرى ومدى تأثيره بها، وتأثيره فيها.

فالعلم بالظروف التي تحيط بالمكلف يكون عوناً في معرفة مآلات الأفعال. وكذلك لا بد من العلم بالبيئة المحيطة ، فقد يكون أمرٌ ما يؤول إلى مصلحةٍ في بيئةٍ من البيئات، بينما في بيئةٍ أخرى يؤدي إلى مفسدة ، فالأحكام تتغير باختلاف البيئات ؛ لأن لكل بيئةٍ خصائصها ، وهذه الخصائص تؤثر في عادات الناس وأعرافهم وتقاليدهم ومعاملاتهم.

## الفرع الثاني: مسلك استشراق المستقبل

أصبح اليوم استشراق المستقبل علماً قائماً بذاته، تقنن له القوانين وتقعده له القواعد، ومن خلال تلك القوانين والقواعد تستطلع الآراء، وتستبان عزائم الأفعال، وتحلل مكونات النفوس الفردية والجماعية، وتجمع المؤشرات من جاري الأحداث والوقائع، ثم يبني من كل ذلك بطرق علمية تصوراً لأيلولة الأوضاع في شتى مجالات الحياة<sup>1</sup>

ونتائج هذا الأمر مع كونها غير قطعية دائماً يمكن للمجتهد المعاصر الاستعانة بها لمعرفة مآل الفعل، حيث إنه ثبت بالفعل أن العلماء يتنبؤون بنتائج بعض التصرفات بالاعتماد على مقدماتها؛ فيتحقق ذلك التنبؤ، فنجد مثلاً خبراء الاقتصاد يتنبؤون بانتهاء اقتصاد دولة من الدول خلال سنوات يحددونها، إن لمتغير تلك الدولة نظامها الاقتصادي، وغالباً ما يتحقق تنبؤهم.

<sup>1</sup> السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع السابق، ص 395.

## الفرع الثالث: مسك القرائن المحيطة بالفاعل

بالاعتماد على القرائن المشيرة إلى قصد الفاعل يستطيع المجتهد الحكم على الأمر بالإقدام عليه إن كان موافقاً لمقاصد الشارع، أو بالإحجام عنه إن كان مخالفاً لمقاصد الشارع، فمن وهب من ماله لشخص قبيل حلول الحول عليه هروباً من الزكاة حكم عليه بعدم الجواز استناداً إلى قصده، بينما لا يمنع إن لم يكن قصده كذلك<sup>1</sup>.

## ملخص الفصل الأول :

في هذا الفصل تكلمنا عن مبدأ النظر في المآلات مفهوماً وتأصيلاً، وذلك من خلال ثلاثة مباحث بحيث كان المبحث الأول حول مفهوم مبدأ النظر في المآلات لغة واصطلاحاً وذكر أدلة اعتباره من القرآن الكريم والسنة النبوية وأقوال الصحابة . رضوان الله تعالى عليهم . وأقول علماء الأصول، بينما في المبحث الثاني تكلمنا عن مراتب هذه القاعدة . النظر في المآلات . وأهم القواعد المرتبطة بها (الاستحسان . سد الذرائع . الحيل . مراعاة الخلاف) بحيث ذكرنا مفهوم القاعدة وحجيتها وصلتها بهذه القاعدة . النظر في المآلات . أما المبحث الثالث والأخير فكان عن خصائص هذه القاعدة . النظر في المآلات . وأهم مسالك الكشف عنها .

1 السنوسي عبد الرحمان بن معمر، المرجع نفسه، ص (381 . 383 )

## **الفصل الثاني :**

**نماذج تطبيقية من النوازل المعاصرة للأسرة**

**المبحث الأول : زواج المسيار**

**المبحث الثاني : الزواج عبر الانترنت**

**المبحث الثالث : رتق بكارة المرأة**

## تمهيد:

بعد ذكر قاعدة . النظر في المآلات . في الفصل الأول مفهوما وتأصيلا، سنحاول في هذا الفصل ذكر نماذج لهذه القاعدة . النظر في المآلات . في قضايا الأسرة المعاصرة، وذلك من خلال ثلاثة مباحث: بحيث جعلنا المبحث الأول عن زواج المسيار، ، والمبحث الثاني عن الزواج عبر الانترنت، بينما المبحث الأخير جعلناه حول رتق بكاراة المرأة.

# المبحث الأول

## زواج المسيار

ويحتوي على أربعة مطالب وهي:

المطلب الأول : تعريف زواج المسيار

المطلب الثاني : أسباب ودوافع زواج المسيار

المطلب الثالث : حكم زواج المسيار

المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج

تمهيد :

في هذا المبحث سنتكلم عن زواج المسيار، من خلال أربعة مطالب، بحيث المطلب الأول يتناول تعريف هذا الزواج، والمطلب الثاني يتناول أسباب ودوافع هذا الزواج، والمطلب الثالث يتناول حكم هذا الزواج ، بينما المطلب الأخير يتناول اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج.

### المطلب الأول: تعريف زواج المسيار

زواج المسيار مركب إضافي مكون من جزأين: زواج، ومسيار، ولكل جزء معناه الخاص به، ثم أصبح هذا المركب الإضافي لقباً وعلماً معروفاً ، ولمعرفة المعنى اللقبي والاصطلاحي لأي مركب إضافي ينبغي معرفة جزأيه، المضاف والمضاف إليه.

وفي هذا المطلب سنحاول التعريف بهذا المركب الإضافي، من خلال ثلاثة فروع بحيث الفرع الأول يتناول تعريف . الزواج . المسيار . لغة، وفي الفرع الثاني يتناول تعريف . الزواج . المسيار . اصطلاحاً، للخروج في الفرع الثالث بتعريف شامل لهذا المركب الإضافي . زواج المسيار . .

### الفرع الأول: تعريف . الزواج . المسيار . لغة:

#### أولاً: تعريف الزواج لغة :

الزواج في اللغة من الزوج وهو ضد الفرد<sup>1</sup> ويأتي بمعان منها:

1 . الصنف والنوع: فكل صنفين أو شكلين أو نوعين مقترنين زوجان<sup>2</sup>.

2 . القرين: فيقال زوج الشيء بالشيء إذا قرنه إليه<sup>3</sup>.

<sup>1</sup>الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ج 1 ، ص 138.

<sup>2</sup>الزبيدي، تاج العروس، مرجع سابق، ج 6 ، ص 22.

<sup>3</sup>ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 2 ، ص 291.

3. المخالطة: يقال تزوجه النوم أي خالطه<sup>1</sup>.

وعلى ذلك فإن المراد من الزواج في اللغة: المقارنة والمخالطة بين صنفين أو نوعين.

ثانيا: تعريف المسيار لغة :

المسيار كلمة مشتقة من السير و السَيْرُ في لغة العرب: المضيّ في الأرض<sup>2</sup>، جاءت على وزن مفعال وهي صيغة مبالغة يوصف بها الرجل كثير السير<sup>3</sup>

الفرع الثاني: تعريف الزواج و المسيار . اصطلاحا:

أولاً: تعريف الزواج اصطلاحاً :

تعددت تعاريف فقهاء المذاهب الأربعة لمصطلح الزواج واختلفت فهو عند الحنفية (عَقْدٌ يُفِيدُ مِلْكَ الْمُتَعَةِ)<sup>4</sup>،

وعند المالكية (عَقْدٌ لِجِلِّ تَمَتُّعٍ)<sup>5</sup>.

ثانيا: المسيار اصطلاحاً :

<sup>1</sup> الفيروزآبادى مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسى، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان . ، ط 8 ( 1426 هـ - 2005 م) ج 1 ، ص 192.

<sup>2</sup>الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، مرجع سابق، ج 1 ، ص 432.

<sup>3</sup>عبد الملك بن محمد بن يوسف المطلق، زواج المسيار دراسة فقهية واجتماعية نقدية، دار ابن لعبون للنشر والتوزيع . المملكة العربية السعودية . ، (د . ط)، ص 75.

<sup>4</sup> ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت 1252 هـ)، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر . لبنان . ، ط 2 (1412هـ . 1992م)، ج 3 ، ص 3.

<sup>5</sup>الصاوي أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي (ت 1241 هـ)، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، (د ط)، ج 2 ، ص 332.

والمقصود به معنى المسيار في العرف، حيث أخذ المعنى اللغوي العامي للكلمة (الزيارة النهارية)، ليوصف به زواج له ميزات خاصة، أشهرها أن يذهب الزوج إلى زوجته غالباً في زيارات نهارية شبيهة بما يكون من زيارات للجيران في أوقات متفرقة، فكأنه زواج السائر الماشي الذي يتخفف في سيره من الأثقال والمتاع<sup>1</sup>.

### الفرع الثالث: تعريف زواج المسيار

زواج المسيار مصطلح حديث شهد أول ظهور له في بلاد الخليج ثم انتشر بعد ذلك إلى باقي البلدان العربية والإسلامية، بسبب وسائل الإعلام والاتصال الحديثة، من فضائيات وصحف ومجلات وغيرها، ولقد اختلف الفقهاء المعاصرون في تعريفه بسبب حداثة وتعدد صورته، ولعل من أبرز تعريفات المعاصرين لهذا الزواج هو تعريف عبد الملك المطلق: (زواج المسيار هو الزواج الشرعي المستوفي للأركان والشروط المتعارف عليها عند جمهور الفقهاء، لكنه يتضمن تنازل الزوجة عن بعض حقوقها الشرعية على الزوج مثل عدم مطالبته بالنفقة أو السكن أو المبيت وإنما يأتي إليها من وقت لآخر دون تحديد، وذلك بالاختيار والتراضي، ولا يثبت في العقد غالباً)<sup>2</sup>.

### المطلب الثاني : أسباب ودوافع زواج المسيار

في هذا المطلب سنوضح أسباب ودوافع زواج المسيار، من خلال ثلاثة فروع بحيث الأول يتعلق بأسباب ودوافع متعلقة بالرجال، وفي الثاني نتكلم عن أسباب ودوافع متعلقة بالنساء، وفي الثالث نتكلم عن أسباب ودوافع متعلقة بالمجتمع.

أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، دار النفائس .الأردن . ط 1 (1420 هـ . 2000م)، ص 162.

2 عبد الملك بن محمد بن يوسف المطلق، المرجع السابق، ص 77.

### الفرع الأول: أسباب ودوافع متعلقة بالرجال

. حاجة الرجل الفطرية إلى أكثر من زوجة، فهناك الكثير من الرجال لا تكفيهم امرأة واحدة، لأن الرغبة الجنسية لديهم عارمة، وفي ظل رفض الزوجة الأولى التعدد لزوجها، أو رفض القانون كما في بعض الدول العربية، يلجأ الرجال إلى هذا النوع من الزواج حفاظاً على بيته الأول من جهة وتحقيقاً لرغبته من جهة ثانية بتضمين هذا الزواج الشروط التي تحقق له ذلك.

- عدم رغبة بعض الرجال في تحمل المزيد من الأعباء، فهو يرغب في أن يعف نفسه، لكنه غير مستعد أو غير قادر على تكاليفه، وصادف ذلك رغبة عند كثير من المطلقات والأرامل والعوانس في الزواج.

- عدم استقرار الرجل بسبب العمل، وذلك يخص الرجال كثيري السفر بسبب العمل أو التجارة أو الدراسة أو غيرها، فهو يتردد على بعض البلدان والمدن ويبقى مدة طويلة يحتاج فيها إلى الإعفاف مع عدم استعداده لتحمل مسؤولية الزواج كاملة، فيلجأ إلى هذا النوع من الزواج.

- قد يرغب الزوج بالذرية، وزوجته الأولى لا ترغب في مزيد من الأولاد، ولا يريد طلاقها حفاظاً على أولاده، فيلجأ إلى هذا النوع من الزواج.

### الفرع الثاني: أسباب ودوافع متعلقة بالنساء

- وجود عدد كبير من النساء غير متزوجات في البلدان العربية، ممن بلغن سن الزواج ولم يتزوجن، أو تزوجن وفارقن أزواجهن لموت أو طلاق، ولهن رغبة جامحة في الزواج، وذلك تلبية لنداء الغريزة الجنسية بداخلهن ونداء الفطرة في حب الإنجاب إشباعاً لعاطفة الأمومة.

- رفض كثير من النساء لفكرة التعدد مع تسليمهن بمشروعيته، فلا تقبله الأولى للغيرة الطبيعية فيها، ولا تقبله الثانية لأنها لا ترضى بالزواج ممن له زوجة أولى، حتى إذا تقدم بها العمر اضطرت لتقديم التنازلات.

- ظروف بعض النساء الاجتماعية، والتي تفرض عليها البقاء في بيت أهلها، إما لرعاية أبويها أو لإعاقه بها تمنعها من تحمل مسؤولية البيت، فيفضل أولياؤها تزويجها عندهم وإعانتها، أو تفضل هي البقاء في بيتها إذا كان لديها أطفال.

### الفرع الثالث: أسباب ودوافع عائدة للمجتمع

- غلاء المهور وارتفاع تكاليف الزواج، جعل الرجال يعزفون عن الزواج وبالمقابل يوجد العديد من المطلقات والأرامل والموظفات صاحبات الأموال ويرغبن في الزواج من كفاء قصد تحقيق الإعفاف وتحصيل الولد، مما أدى إلى ظهور زواج المسيار.

- ازدياد المجتمع للرجل المعدد، حيث ينظر إليه أفرادة على أنه رجل شهواني ولا هم له إلا النساء، وقد تكون له من الظروف المبيحة للتعدد لكنه لا يستطيع خوفا من المجتمع والأقارب والأصهار، فيبحث عن التعدد في زواج مستور بعيد عن أعين الناس فكانت صورة زواج المسيار.

### المطلب الثالث : حكم زواج المسيار

اختلف الفقهاء المعاصرون في حكم زواج المسيار، وذهبوا في ذلك إلى قولين رئيسيين:

### القول الأول: المجيزون

ذهب أصحابه إلى أن زواج المسيار جائز شرعا، فهو عقد مستوف للشروط والأركان الواجب توافرها في العقد الصحيح، وبالتالي تترتب عليه جميع أحكامه ونتائجه الشرعية، إلا أن المجيزين له أخذوا مواقف متباينة من هذا الجواز.

فمنهم من قال بالجواز إلا أن لا يحبذ ولا يرغب فيه ويرى فيه الكراهة، وإلى هذا الرأي ذهب الدكتور يوسف القرضاوي، والدكتور وهبة الزحيلي، والشيخ سعود الشريم، والشيخ عبد الله بن منيع<sup>1</sup>.

1 أسامة عمر سليمان الأشقر، المرجع السابق، ص (175 . 176).

ومنهم من قال بجوازه وصحة عقده، إلا أنه حكم بإلغاء ما تخلل العقد من شروط تتجافى مع غايات ومقاصد النكاح، وأثبت للزوجة بالمسيار كل الحقوق المترتبة على عقد الزواج الصحيح إذا طالبت بها، ومن ذهب إلى هذا الدكتور أحمد الحجى الكردي، والشيخ نصر فريد واصل، والدكتور سعد العنزي<sup>1</sup>.

ومنهم من أجاز به بإطلاق كالدكتور نعمان عبد الرزاق السامرائي، والشيخ محمد سيد طنطاوي، والشيخ محمد متولي الشعراوي، والدكتور محمود أبو ليل، والشيخ عبد العزيز بن باز<sup>2</sup>.

### القول الثاني: المانعون

وذهب أصحابه إلى القول بمنعه، وأنه زواج غير جائز وعبروا عنه بإطلاقات مختلفة:

ذهب جمع من العلماء المعاصرين إلى القول بحرمة زواج المسيار منهم الشيخ ناصر الدين الألباني، والدكتور علي القرّة داغي، والدكتور فاضل إبراهيم الدبو، والدكتور محمد الزحيلي<sup>3</sup>.

وفضل بعض العلماء التعبير عن منع زواج المسيار، بالقول بعدم قبوله شرعاً، وممن قال بذلك الدكتور عبد الله الجبوري، والدكتور عمر سليمان الأشقر<sup>4</sup>.

### أدلة أصحاب القول الأول (المجيزون):

زواج المسيار تم بعقد استوفى جميع أركانه وشروطه، وخلا من الموانع، فالأصل صحته، ولا ضرر في الاتفاق الحاصل بين الزوجين على قضية النفقة و المبيت، لأن المرأة تتنازل عن بعض حقوقها

1 عبد الملك بن محمد بن يوسف المطلق، المرجع السابق، ص (115 . 116).

2مليكة حمادي، أثر مراعاة المقاصد في أحكام الأسرة وتطبيقاته المعاصرة، رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، (1418 هـ . 2018م)، ص 188.

3أسامة عمر سليمان الأشقر، المرجع السابق، ص 179.

4 مليكة حمادي، المرجع السابق، ص 189.

بطيب نفس منها لزوجها، وهو أمر مشروع في الاسلام، فقد جاء القرآن الكريم والسنة النبوية ما يبيح للمرأة ذلك:

من القرآن الكريم:

. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُنَّ أَمْرًا مَّرِيدًا﴾ [النساء: 4]

، ففي الآية جعل الله تعالى للنساء حق التنازل عن صداقها كله أو بعضه، قال ابن كثير . رحمه الله . (فَإِنْ طَابَتْ هِيَ لَهُ بِهِ بَعْدَ تَسْمِيَّتِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَلْيَأْكُلْهُ حَلَالًا طَيِّبًا)<sup>1</sup>، فدل ذلك على جواز إسقاطها لبعض حقوقها دون أن يؤثر ذلك في العقد

من السنة النبوية:

. عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ( مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسَاحِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ رَمْعَةَ، مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِدَّةٌ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَبِرْتُ، جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ جَعَلْتُ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ، «فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَئِذٍ، يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ»<sup>2</sup>، ووجه الاستدلال من هذا الأثر أن قبول النبي صلى الله عليه وسلم هبة سودة لعائشة . رضي الله تعالى عنهما، دليل على جواز إسقاط الزوجة حقها الذي جعله الشارع لها كالمبيت والنفقة.

من المعقول:

<sup>1</sup>ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت 774 هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون . لبنان . ، ط 1 ( 1419 هـ ) ، ج 2 ، ص 187.

<sup>2</sup>مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري (ت 261 هـ)، بَابُ جَوَازِ هِبَتِهَا نَوْبَتَهَا لِصُرَّتِهَا، حديث رقم: 1463، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي . لبنان . ( د . ط ) ، ج 2 ، ص 1085.

زواج المسيار اقتضته الضرورة وفيه مصالح كثيرة، فهو يشبع غريزة الفطرة لدى المرأة وقد ترزق بالولد، يقول الدكتور وهبة الزحيلي: ( إن اعفاف المرأة مطلب فطري واجتماعي وإنساني، فإذا أمكن لرجل أن يسهم في ذلك كان مقصده مشروعاً وعمله مأجوراً مبروراً)<sup>1</sup>.

أدلة أصحاب القول الثاني (المانعون):

الدليل الأول:

زواج المسيار يتنافى ومقاصد الزواج التي يهدف إليها تشريع الزواج، من تحقيق للمودة والسكن والاستقرار النفسي، وكذا حفظ المرأة وحفظ النوع الإنساني، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الروم: 21]

فإذا سقط حق المرأة في السكن والمبيت لم تتحقق هذه المعاني، وبسبب غياب الزوج الطويل أو عدم مبيته، يتعرض النسل إلى نوع إهمال في تربيته وتتميته التتمية السليمة المتوازنة.

الدليل الثاني:

يقترن زواج المسيار بشروط تخالف مقتضى العقد، كاشتراط اسقاط النفقة والسكن والمبيت على الزوجة، والتي هي من مقاصد تشريع النكاح.

الدليل الثالث:

زواج المسيار قد يتخذ ذريعة للفساد من عدة وجوه منها:

. يمكن أن يتخذه أصحاب المآرب شعاراً لهم، فتدعي المرأة أن الرجل الذي يرتادها زوجها مسياراً وهو ليس كذلك، وذلك لغلبة السرية والكتمان عليه، وسد مثل هذا الباب من أصول الدين.

1 أسامة عمر سليمان الأشقر، المرجع السابق، ص 260.

. التساهل في هذا النوع من الزواج في المهر، يجعل من الزوج أعبوة سهل عليه أن يتزوج سهل عليه أن يطلق.

. استغلال الرجل للمرأة، فهو يلبي رغباتها الجنسية من غير أن يتكلف شيئاً، وهذا الأمر يدعوا الرجال إلى جعل هذا الزواج هو الأصح لسهولته، وإهمال عقد الزواج الشرعي الصحيح الذي عرفه الناس وأثبتته النبي صلى الله عليه وسلم.

. في هذا النوع من الزواج فيه إهانة للمرأة واستهانة بالعقد، يفتح الباب أمام كل فاسق ليلعب على اثنتين أو ثلاث أو أربع.

#### الدليل الرابع:

قياس زواج المسيار على زواج المتعة وزواج التحليل، من جهة استكمال كل منهم لصورة العقد الصحيح، واستكمالهما لجميع الشروط والأركان.

#### الدليل الخامس:

مخالفة طريقة هذا الزواج لنظام الزواج المقرر في الشريعة الإسلامية<sup>1</sup>.

. **الرأي الرابع:** زواج المسيار جائز شرعاً من ناحية استكمالها لشروط وأركان الزواج الشرعي الصحيح، ولذا ينبغي في حالة اللجوء إليه أن يتم ضبط ضوابط وأسس شرعية، ولعل أهمها: توثيقه لدى المحكمة الشرعية، وعدم التنازل عن حقوق الزوجة والأولاد فيه<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>ملیكة حمادي، المرجع السابق، ص 194.

<sup>2</sup>أحمد حسن أبو جعفر، (( أنماط الزواج الحديثة ومدى تطابقها مع أحكام الشريعة الإسلامية ))، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 5، العدد 2، ديسمبر 2018، ص 67.

## المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في زواج المسيار

من خلال أدلة الفريقين اتضح أن المجيزون لزواج المسيار لم يعتبروا فقه المآلات فيه بخلاف المانعين<sup>1</sup>، الذين أعملوا ضابط اعتبار المآل، حيث نظروا إلى ما بعد العقد وما يتعلق به من أضرار، فوجدوا أن زواج المسيار يتنافى ومقاصد الشريعة في الزواج، من السكن والمودة وتربية الذرية الصالحة، والقوامة على الأسرة، فإذا كانت القوامة معدومة فإن مآل انعدامها يفضي لا محالة إلى ضياع الأسرة بصفة عامة، من خلال ضياع النسل الذي لا يوجد من يحميه، ويقوم على تربيته، ومن خلال ضياع الزوجة التي تصبح حرة طليقة لا تطيع زوجها، ولا تأخذ له اعتبارا في دخولها وخروجها، ولا في من يدخل ويخرج من منزلها<sup>2</sup>.

<sup>1</sup>راضية قصباية، اعتبار المقاصد في الاجتهاد الفقهي المعاصر . نوازل فقه الأسرة أنموذجا . ، رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، (1440 هـ . 2019 م)، ص380.

<sup>2</sup> راضية قصباية، المرجع نفسه، ص 382.

# المبحث الثاني

## الزواج عبر الانترنت

ويحتوي على ثلاثة مطالب وهي:

المطلب الأول : تعريف الزواج عبر الانترنت

المطلب الثاني : حكم الزواج عبر الانترنت

المطلب الثالث : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج

تمهيد :

في هذا المبحث سنتكلم عن الزواج عبر الانترنت، من خلال ثلاثة مطالب، بحيث المطلب يتناول تعريف هذا الزواج، والثاني يتناول حكمه، والثالث وجه اعتبار فقه المآلات فيه.

### المطلب الأول: تعريف الزواج عبر الانترنت

الزواج عبر الانترنت مركب إضافي من كلمتين الزواج والانترنت، ولا يتأتى تعريف المركب إلا بتعريف جزأيه، وبالنسبة لكلمة زواج فقد سبق تعريفها في المبحث السابق . مبحث زواج المسيار . ولم يبق إلا كلمة الانترنت، وبعدها نخرج بتعريف شامل لهذا المركب باعتباره علما.

### الفرع الأول: تعريف الانترنت

الإنترنت هو نظام اتصال عالمي لنقل البيانات عبر أنواع مختلفة من الوسائط، ويُمكن وصفه بأنه شبكة عالمية تربط شبكات مختلفة سواء كانت شبكات خاصة، أو عامة، أو تجارية، أو أكاديمية، أو حكومية بواسطة تقنيات لاسلكية أو ألياف ضوئية.

### الفرع الثاني: حقيقة الزواج عبر الانترنت

الزواج عبر الانترنت يأخذ شكلين إما أن يكون عن طريق التخاطب أو عن طريق الكتابة، وسنقوم بتوضيح حقيقة كل واحد منهما من خلال بيان صورتها وأهم ميزاتها وعيوبها.

### أولاً: حقيقة الزواج عبر الإنترنت عن طريق المخاطبة

1 . صورة المسألة: يمكن إجراء عقد النكاح مخاطبة عبر الانترنت من خلال بعض البرامج التي يوجد بها خاصية المحادثة وذلك مثل برامج (المانجر، السكايب ....)، وتتحول مثل هذه البرامج من المحادثة المباشرة بين الطرفين مثل ما يحدث في الهاتف تماماً ، بحيث يمكن أن يصدر الموجب إيجابه، فيسمعه القابل فيصدر قبوله ومن ثم يتم التعاقد بينهما.

## 2. ميزة عقد النكاح عبر الانترنت عن طريق المخاطبة:

يتميز عقد النكاح عبر الانترنت من خلال البرامج السابقة بكونه مشابهاً لعقده مشافهة وجها لوجه، ومن ثم يتمكن كلا الطرفين من إجراء مفاوضات عقد النكاح بينهما بصورة لا تختلف كثيراً عن اجتماعهما في مجلس واحد.

الجدير بالذكر أن البرامج السابقة تدعم خاصية نقل الصورة أيضاً بالإضافة إلى الصوت، وذلك من خلال تثبيت كاميرا رقمية موصولة بجهاز الحاسب، بحيث يتمكن كل طرف من رؤية الطرف الآخر، وهذا ما يسهل كثيراً من عملية التواصل بين طرفي العقد، كما يمكن أيضاً من تحقق اتصال القبول بالإيجاب، وكذا التحقق من إعراض أحد الطرفين عن العقد من عدمه.

## 3. عيوب عقد النكاح عبر الانترنت عن طريق المخاطبة:

لعقد النكاح بالطريق السالفة عيوب، قد تجر إلى منازعات وخصام منها :

أ . إمكانية تقليد الأصوات ومحاكاتها أثناء إجراء مفاوضات العقد، إذ إنه توجد حالياً برامج عديدة يمكن تحميلها على جهاز الحاسب الآلي ، تتيح هذه البرامج معالجة الصوت وتغييره، بشكل شبه كامل أثناء المحادثة عبر الإنترنت، بالإضافة إلى أنه يمكن التلاعب في الصورة وتغييرها أيضاً، بطرق قد لا تستبين للطرف الآخر.

ب . احتمال وجود بعض العوارض الفنية التي تؤدي إلى انقطاع المكالمة بعد صدور الإيجاب من الولي وسماعة من الخاطب، وذلك إما لخلل في شبكة الانترنت المحلية أو الدولية، أو لخلل في جهاز الحاسب، أو في التوصيلات، أو غير ذلك، وقد تطول فترة الانقطاع ساعات أو أياماً ، ومحل الإشكال هنا، أن الولي قد يتراجع عن إيجابه لأمر ما، فيدعي الخاطب أنه أصدر القبول فور سماعه ولكن المكالمة انقطعت.

ثانيا: حقيقة الزواج عبر الإنترنت عن طريق الكتابة

### 1 . صورة المسألة:

يمكن عقد الزواج عبر الانترنت من خلال الكتابة بعدة طرق منها:

- أ- أن يكتب الولي إيجابه على النكاح ثم يرسله عبر البريد الالكتروني إلى القابل فيصدر قبوله كتابة، ثم ترسل هذه الورقة عبر البريد إلى اثنين حتى يشهدا عليها.
- ب- أن يكون الإيجاب والقبول عبر الانترنت عبر المنتديات المفتوحة (ولا سيما المنتديات المهمة بمثل هذه الجوانب) في الانترنت حيث يصدر الولي إيجابه كتابة في هذا المنتدى لشخص معين، ثم يصدر القابل قبوله، ثم يقوم اثنان من المتواجدين في المنتدى بالشهادة على هذا العقد.

### 2 . ميزة عقد النكاح عبر الانترنت من خلال الكتابة

- أ - توفير الجهد والوقت واختصار المسافات الشاسعة، حيث إنه قد يكون بين المتعاقدين مسافات بعيدة جداً ، فالتعاقد عبر هذه الوسيلة يختصر ويسهل ذلك الأمر.
- ب - عقد النكاح من خلال هذه الوسيلة يتيح وقت أكثر للتأمل والتفكير والتروي قبل الإقدام على العقد، أكثر في الغالب مما يكون في التعاقد مشافهة.

### 3 . عيوب عقد النكاح عن طريق الكتابة

- أ - يفتقد المتعاقدان للنكاح عبر الانترنت عن طريق الكتابة لسهولة تبادل وجهات النظر، والتفاوض حول العقد كما في الوسيلة السابقة.
- ب - إمكانية التلاعب بالبيانات المرسله، أو المستقبله وانتحال الشخصيات.
- ج - قد يوحي التعاقد بهذه الطريقة بالتهوين من هيبه عقد النكاح واحترامه.

## المطلب الثاني : حكم الزواج عبر الانترنت

اختلفت آراء العلماء حول حكم إجراء عقد الزواج عبر الانترنت إلى قولين:

**القول الأول:** يرى أصحاب هذا الرأي أن الإيجاب الموجه عبر الانترنت لا ينعقد به عقد النكاح، وقد سار على هذا الرأي مجمع الفقه الإسلامي<sup>1</sup>، وهذا نص القرار تحت عنوان ( حكم إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة ):

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره السادس بجدة في المملكة العربية السعودية من 17 إلى 23 شعبان 1410هـ الموافق 14-20 آذار ( مارس ) 1990م.

بعد اطلاعه على البحوث الواردة إلى المجمع بخصوص موضوع : ( إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة ) ، ونظرًا إلى التطور الكبير الذي حصل في وسائل الاتصال وجريان العمل بها في إبرام العقود لسرعة إنجاز المعاملات المالية والتصرفات ، وباستحضار ما تعرض له الفقهاء بشأن إبرام العقود بالخطاب وبالكتابة وبالإشارة وبالرسول ، وما تقرر من أن التعاقد بين الحاضرين يشترط له اتحاد المجلس ( عدا الوصية والإيضاء والوكالة ) وتطابق الإيجاب والقبول ، وعدم صدور ما يدل على إعراض أحد العاقدين عن التعاقد ، والمولاة بين الإيجاب والقبول بحسب العرف قرر ما يلي :

1- إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد ، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة ، ولا يسمع كلامه ، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة ( الرسول ) ، وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي ( الكمبيوتر ) ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله.

1قرار رقم ( 6/3/54 )، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، بتاريخ: 17 إلى 23 شعبان 1410هـ الموافق 14-20 آذار ( مارس ) 1990م، ج 6، ص 958.

2- إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين ، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي ، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقداً بين حاضرين وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

3- إذا أصدر العارض بهذه الوسائل إيجاباً محدد المدة يكون ملزماً بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة ، وليس له الرجوع عنه.

4- إن القواعد السابقة لا تشمل النكاح لاشتراط الإشهاد فيه ، ولا الصرف لاشتراط التقابض ، ولا السلم لاشتراط تعجيل رأس المال.

**القول الثاني:** وهو قول بعض العلماء، كالدكتور محمد عقلة والدكتور وهبة الزحيلي والشيخ مصطفى الزرقا، وهؤلاء يرون جواز انعقاد النكاح عبر الانترنت بتلاقي الإيجاب والقبول، وقد أخذ هؤلاء بقول الحنفية الذين أجازوا عقد النكاح بواسطة الكتابة، فاعتبروا النكاح عبر الانترنت نظير النكاح بالكتابة لا يختلف عنها، واشتروا له ما يشترط للنكاح بالكتابة من ولي وإشهاد.

### الرأي الراجح:

بعد بيان آراء العلماء يتبين أن تلك الوسيلة هي معجزة هذا العصر، حيث أصبحت أكثر انتشاراً، ويمكن من خلالها القيام بكل الأنشطة من البيع والشراء والتعلم والطب والرياضة وحتى الزواج، بحيث انتشرت مواقع الزواج عبر الانترنت انتشاراً كبيراً وأيضاً انتشرت مواقع التواصل الاجتماعي بحيث يمكن التعارف من خلالها، ومما لا شك فيه أن أخطار هذه الوسيلة كبيرة ومتشعبة وخطيرة، ولكن الإعلان عن الرغبة في الزواج عبر الانترنت ليس محرماً على الرأي الراجح والله أعلم.

### المطلب الثالث : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج

من قال بجواز إجراء عقد النكاح عبر الانترنت، نظر لما يؤول إليه هذا الفعل من توفير الجهد والوقت واختصار المسافات الشاسعة، خاصة إذا كان بين المتعاقدين مسافات بعيدة جداً، بالإضافة

إلى أن البرامج المثبتة عبر الانترنت تدعم خاصية نقل الصورة و الصوت، وذلك من خلال تثبيت كاميرا رقمية موصولة بجهاز الحاسب.

ومن قال بعدم جواز إجراء عقد النكاح عبر الانترنت، نظر لما يؤول إليه هذا الفعل من التهوين من هيبة عقد النكاح واحترامه، وذلك من خلال إمكانية التلاعب بالبيانات المرسله، أو المستقبله وانتحال الشخصيات، وكذلك إمكانية تقليد الأصوات ومحاكاتها أثناء إجراء مفاوضات العقد، إذ إنه توجد حالياً برامج عديدة يمكن تحميلها على جهاز الحاسب الآلي.

# المبحث الثالث

## رتق بكارة المرأة

ويحتوي على أربعة مطالبوهي:

المطلب الأول : تعريف رتق بكارة المرأة

المطلب الثاني : تصوير المسألة

المطلب الثالث : حكم المسألة

المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذه المسألة

تمهيد:

في هذا المبحث سنتكلم عن مسألة رتق بكارة المرأة، وذلك من خلال أربعة مطالب، بحيث يتناول الأول التعريف بها، والثاني تصويرها، والثالث حكمها، والرابع اعتبار فقه المآلات فيها.

### المطلب الأول: تعريف رتق بكارة المرأة

في هذا المطلب سنقوم بتعريف رتق بكارة المرأة، من خلال ثلاثة فروع: بحيث الأول منهما يتعلق بكلمة الرتق والثاني يتعلق بكلمة البكارة والثالث يتعلق بتعريف رتق البكارة كمصطلح.

#### الفرع الأول: تعريف الرتق

أولاً: لغة

الرتق: إحام الفتق وإصلاحه، قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنبياء: 30]

قال ابن عرفة: أي: كاناتا مُصَمَّتَيْنِ مُنْضَمَّتَيْنِ لَا فُرْجَةَ بَيْنَهُمَا، فَفَتَقْنَاهُمَا بِالْمَطَرِ وَالنَّبَاتِ<sup>1</sup>، وقيل: الرتق: هُوَ اتِّحَادُ الشَّيْءِ وَاجْتِمَاعُهُ، وَالْفَتْقُ: افْتِرَاقُهُ، وَالرَّتْقُ، بِالسُّكُونِ: مَا يَمْنَعُ مِنْ دُخُولِ الذَّكَرِ فِي الْفَرْجِ مِنْ غُدَّةِ غَلِيظَةٍ أَوْ لَحْمٍ أَوْ عَظْمٍ، وَالْفَتْقُ، بِالتَّحْرِيكِ: ضَيْقُ الْفَرْجِ خَلْقَةً بِحَيْثُ لَا يَدْخُلُ الذَّكَرُ فِيهِ<sup>2</sup>.

ثانياً: اصطلاحاً

هو إصلاح الفساد الناشيء عن الفتق<sup>3</sup>.

1 الزبيدي، تاج العروس، مرجع سابق، ج 25 ، ص 331.

2 الكفوي أبو البقاء، الكليات ، مرجع سابق، ج 1 ، ص 480.

3 الشنيطي محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة . المملكة العربية السعودية . ط 2 (1415 هـ 1994 م)، ص 427.

الفرع الثاني: تعريف البكارة

أولاً: لغة

الْبِكْرُ الْعَذْرَاءُ، وَالْجَمْعُ: أَبْكَارٌ وَالْمَصْدَرُ الْبِكَارَةُ، وَ الْبِكْرُ أَيْضًا الْمَرْأَةُ الَّتِي وَلَدَتْ بَطْنًا وَاحِدًا، وَبِكْرُهَا وَلَدُهَا<sup>1</sup>.

وقيل: البكر هي التي لم تُمسَسْ قَطُّ<sup>2</sup>، وقيل: البكر كل امرأة لم يبتكرها رجل<sup>3</sup>.

ثانياً: اصطلاحاً

البكر هي المرأة التي لم توطأ قط أي هي التي يكون واطئها مبتدئاً لها<sup>4</sup>.

الفرع الثالث: تعريف رتق بكارة المرأة

عملية جراحية على يد أطباء متخصصين لإصلاح وإعادة غشاء البكارة، على ما كان عليه أو وضع قريب منه قبل أن يتمزق<sup>5</sup>.

المطلب الثاني: تصوير المسألة . رتق بكارة المرأة .

غشاء البكارة عبارة عن غشاء من الأنسجة يسد فتحة المهبل من الخارج، ويتكون من طبقتين من الجلد بينهما نسيج رخو غني بالأوعية الدموية، محافظ عليه بشفتي الفرج الصغرى والكبرى، ويكون رقيقاً في الغالب، وبه فتح تسمح بنزول دم الحيض في وقته، وافتضاض هذا الغشاء لا يلزم منه أن يكون عن طريق الوطء، بل قد يفتض به أو بغيره، فإذا حدث أن اقتض وأرادت المرأة إعادته إلى

1 الرازي، مختار الصحاح، مرجع سابق، ج 1، ص 38.

2ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ج 3، ص 162، الزبيدي، تاج العروس، مرجع سابق، ج 8، ص 55.

3الكفوي أبو البقاء، الكليات، مرجع سابق، ج 1، ص 226.

4البركتي محمد عميم الإحسان المجددي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، ط1 (1424هـ - 2003م)، ج 1، ص 42.

5 الشنقيطي محمد بن محمد المختار، المرجع السابق، ص 427.

سابق وضعه فإنها قد تلجأ لإصلاحه طبياً عن طريق ما يسمى بـ عملية رتق الغشاء العذري أو بـ ترقيع البكارة.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: حكم المسألة . رتق بكارة المرأة .

تعتبر مسألة رتق بكارة المرأة من المسائل النازلة في هذا العصر، وكانت من ضمن المواضيع التي بحثت في ندوة الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية المنعقدة في الكويت في عام 1407 هـ، وكتب فيها فضيلة الشيخ عز الدين الخطيب التميمي بحثاً خلص فيه إلى القول بالتحريم، كما كتب أيضاً الدكتور محمد نعيم ياسين بحثاً خلص فيه إلى القول بالتفصيل في حكم هذه المسألة.

#### القول الأول:

لا يجوز رتق غشاء البكارة مطلقاً . الشيخ عز الدين الخطيب التميمي .

#### القول الثاني:

التفصيل: محمد نعيم ياسين

1 - إذا كان سبب التمزق حادثة أو فعلاً لا يعتبر في الشرع معصية، وليس وطئاً في عقد نكاح ينظر:

أ- فإن غلب على الظن أن الفتاة ستلاقي عنتاً وظلماً بسبب الأعراف، والتقاليد كان إجراؤه واجباً.

ب- وإن لم يغلب ذلك على ظن الطبيب كان إجراؤه مندوباً.

2 إذا كان سبب التمزق وطئاً في عقد نكاح كما في المطلقة، أو كان بسبب زنى اشتهر بين الناس فإنه يحرم إجراؤه.

1 أحمد ممدوح سعد، ((رتق غشاء البكارة))، مجلة دار الإفتاء المصرية، مصر، العدد الأول، رجب 1430 هـ ، ص 74.

3 . إذا كان سبب التمزق زنى لم يشتهر بين الناس كان الطبيب مخيراً بين إجرائه وعدم إجرائه، وإجراؤه أولى.

### تحديد محل الخلاف:

ينحصر محل الخلاف بين القولين في الحالة الأولى، والثالثة، أما في الحالة الثانية فإنهما متفقان على تحريم الرتق.

### الأدلة:

#### 1. دليل القول الأول: . لا يجوز مطلقاً .

أولاً: أن رتق غشاء البكارة قد يؤدي إلى اختلاط الأنساب، فقد تحمل المرأة من الجماع السابق، ثم تتزوج بعد رتق غشاء بكارتها، وهذا يؤدي إلى إلحاق ذلك الحمل بالزوج واختلاط الحلال بالحرام.

ثانياً: أن رتق غشاء البكارة فيه اطلاع على المنكر.

ثالثاً: أن رتق غشاء البكارة يسهل للفتيات ارتكاب جريمة الزنى لعلمهن بإمكان رتق غشاء البكارة بعد الجماع.

رابعاً: أنه إذا اجتمعت المصالح والمفاسد فإن أمكن تحصيل المصالح ودرء المفاسد فعلنا ذلك، وإن تعذر الدرء والتحصيل، فإن كانت المفاسد أعظم من المصلحة درأنا المفاسد ولا نبالي بفوات المصلحة كما قرر ذلك فقهاء الإسلام.

وتطبيقاً لهذه القاعدة فإننا إذا نظرنا إلى رتق غشاء البكارة وما يترتب عليه من مفسد حكمنا بعدم جواز الرتق لعظيم المفسد المترتبة عليه.

**خامساً:** أن من قواعد الشريعة الإسلامية أن الضرر لا يزال بالضرر، ومن فروع هذه القاعدة "لا يجوز للإنسان أن يدفع الغرق على أرضه بإغراق أرض غيره"، ومثل ذلك لا يجوز للفتاة وأمها أن يزيلا الضرر عنهما برتق الغشاء ويلحقانه بالزوج.

**سادساً:** أن مبدأ رتق غشاء البكارة مبدأ غير شرعي لأنه نوع من الغش، والغش محرم شرعاً.

**سابعاً:** أن رتق غشاء البكارة يفتح أبواب الكذب للفتيات وأهليهن لإخفاء حقيقة السبب، والكذب محرم شرعاً.

**ثامناً:** أن رتق غشاء البكارة يفتح الباب للأطباء، أن يلجئوا إلى إجراء عمليات الإجهاض، وإسقاط الأجنة بحجة الستر.

## 2. دليل القول الثاني: . التفصيل .

**أولاً:** أن النصوص الشرعية دالة على مشروعية الستر وندبه، ورتق غشاء البكارة معين على تحقيق ذلك في الأحوال التي حكمنا بجواز فعله فيها.

**ثانياً:** أن المرأة بريئة من الفاحشة، فإذا أجزنا له فعل جراحة الرتق قفلنا باب سوء الظن فيها، فيكون في ذلك دفعٌ للظلم عنها، وتحقيقاً لما شهدت النصوص الشرعية باعتباره وقصده من حسن الظن بالمؤمنين والمؤمنات.

**ثالثاً:** أن رتق غشاء البكارة يعين على تحقيق المساواة بين الرجل والمرأة فكما أن الرجل مهما فعل الفاحشة لا يترتب على فعله أي أثر مادي في جسده، ولا يثور حوله أي شك فكذلك ينبغي أن تكون المرأة، وتحقيق العدل بينهما مقصد شرعي، إلا في الأحوال المستثناة بدليل شرعي، وليست هذه الحالة منها.

رابعاً: أن رتق غشاء البكارة يوجب دفع الضرر عن أهل المرأة، فلو تركت المرأة من غير رتق واطلع الزوج على ذلك لأضرها، وأضر بأهلها، وإذا شاع الأمر بين الناس فإن تلك الأسرة قد يمتنع من الزواج منهم، فلذلك يشرع لهم دفع ذلك الضرر لأنهم بريئون من سببه.

خامساً: أن قيام الطبيب المسلم بإخفاء تلك القرينة الوهمية في دلالتها على الفاحشة له أثر تربوي عام في المجتمع، وخاصة فيما يتعلق بنفسية الفتاة.

سادساً: أن مفسدة الغش في رتق غشاء البكارة ليست موجودة في الأحوال التي حكمنا بجواز الرتق فيها

**الترجيح:**

قال الشنقيطي محمد بن محمد المختار: (الذي يترجح في نظري والعلم عند الله هو القول بعدم جواز رتق غشاء البكارة مطلقاً)<sup>1</sup>.

#### المطلب الرابع : اعتبار فقه المآلات في هذه المسألة . رتق بكارة المرأة .

اختلاف العلماء حول حكم رتق البكارة للمرأة التي زنت ولم يشتهر زناها، كان بسبب اختلافهم في المآل الذي يفضي إليه فعل رتق البكارة، فمن قال بالجواز نظر لما يؤول إليه ذلك من مصلحة الستر عليها، وترغيبها في التوبة، وحماية أسرتها من العار، ومن قال بعدم الجواز نظر لما يؤول إليه الفعل من مفسدة إشاعة الفاحشة، وغش الزوج وخداعه<sup>2</sup>.

1 الشنقيطي محمد بن محمد المختار، المرجع السابق، ص (429 . 432).

2 الحسين وليد بن علي، اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، مرجع سابق، ج 1 ، ص 192.

## ملخص الفصل الثاني:

في هذا الفصل تناولنا نماذج تطبيقية لفقهاء المآلات متعلقة بأحكام الأسرة، من خلال ثلاثة مباحث: بحيث جاء المبحث الأول حول زواج المسير والذي كان موزعا على أربعة مطالب، بحيث المطالب الأول يتناول تعريف هذا الزواج، والمطلب الثاني يتناول أسباب ودوافع هذا الزواج، والمطلب الثالث يتناول حكم هذا الزواج، بينما المطلب الأخير يتناول اعتبار فقهاء المآلات في هذا الزواج. أما المبحث الثاني كان حول الزواج عبر الانترنت، وذلك من خلال ثلاثة مطالب، بحيث المطالب يتناول تعريف هذا الزواج، والثاني يتناول حكمه، والثالث وجه اعتبار فقهاء المآلات فيه. وفي المبحث الثالث والأخير تكلمنا عن مسألة رتق بكارة المرأة، وذلك من خلال أربعة مطالب، بحيث يتناول الأول التعريف بها، والثاني تصويرها، والثالث حكمها، والرابع اعتبار فقهاء المآلات فيها.

الانعام

## الخاتمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

ففي ختام هذه الرسالة نوّد تسجيل أهم النتائج، التي تعتبر خلاصة ما سطرناه في طيّات هذه المذكرة وهي كما يأتي:

1 . قاعدة النظر في المآلات هي الاعتداد بما تفضي إليه الأحكام عند تطبيقها بما يوافق مقاصد التشريع.

2 . قاعدة النظر في المآلات لها أدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية ومن اجتهادات وأقضية الصحابة . رضوان الله تعالى عنهم . وعلماء الأصول.

3 . قاعدة النظر في المآلات لها مراتب منها ما كان قطعي التحقق ومنها ما كان ظني التحقق ومنها ما كان نادر التحقق.

4 . قاعدة النظر في المآلات لها ارتباط وثيق ببعض القواعد الأصولية منها الاستحسان والحيل وسد الذرائع ومراعاة الخلاف.

5 . لقاعدة النظر في المآلات خصائص منها الاجتماعية والواقعية والأخلاقية.

6 . لقاعدة النظر في المآلات مسالك تكشف عليها منها: مسلك القرائن المحيطة بالفاعل ومسلك استشراف المستقبل ومسلك فقه الواقع.

7 . لقاعدة النظر في المآلات تطبيقات في نوازل الأسرة المعاصرة كزواج المسيار والزواج عبر الانترنت ورتق بكارة المرأة.

## التوصيات:

نوصي إخواننا الباحثين الذين يرغبون في خدمة هذا الدين عامة، والفقهاء الإسلامي خاصة، بهذه  
الوصايا المختصرة:

(1) . الاهتمام بهذه القاعدة . النظر في المآلات . واستكمال البحث فيها خاصة من الجانب التطبيقي،  
خدمة للفقهاء الإسلامي من الناحية التأصيلية.

(2) . أفراد قاعدة النظر في المآلات في التأليف خاصة في جانبي التأصيل والتطبيق، مع إعطاء  
أمثلة لها من النوازل المعاصرة.

وأخيرا نعود ونحمد الله تعالى على ما أتم به وأنعم من إتمام هذا البحث، فله الحمد في الأولى وله  
الحمد في الآخرة، ونستغفره ونتوب إليه، ونصلي ونسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وآخر  
دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

# الفهارس

❖ فهرس الآيات القرآنية

❖ فهرس الأحاديث النبوية

❖ فهرس الآثار

❖ قائمة المصادر والمراجع

❖ فهرس الموضوعات

أولاً : فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
<b>سورة البقرة</b>		
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ <sup>١٠٤</sup>	104	13
<b>سورة النساء</b>		
﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ <sup>٤</sup>	4	44
<b>سورة الأنعام</b>		
﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا...﴾ <sup>٢</sup>	02	32
<b>سورة الأعراف</b>		
﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَّبِّهِمْ مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ <sup>١٧٨</sup>	108	13
<b>سورة يوسف</b>		
﴿وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ <sup>١١٣</sup>	163	14
<b>سورة النحل</b>		
﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾ <sup>١٦</sup>	100	11

32	90	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿٩٠﴾
سورة الأنبياء		
56	30	﴿ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا نَفْثًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿٣٠﴾
سورة الروم		
45	21	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ ﴿٢١﴾

ثانيا : فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	طرف الحديث	الرقم
14	يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت	01
15	لا تقطع الأيدي في الغزو	02
16	لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء	03
37	مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مَسَاحِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ	04

ثالثا : فهرس الآثار

الصفحة	طرف الأثر	الرقم
16	إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا شَرِبَ افْتَرَى فَأَرَى أَنْ يَجْعَلَهُ كَحَدِّ الْفَرِيَةِ	01
16	أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَنِ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ. فَأَرَخَصَ فِيهَا لِلشَّيْخِ	02
17	لَأَنْزِعَنَّ خَالِدًا وَلَأَنْزِعَنَّ الْمُتَنَبِّيَّ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ يَنْصُرُ دِينَهُ , لَيْسَ إِيَّاهُمَا	03

رابعاً : قائمة المصادر والمراجع

أ - القرآن الكريم : برواية حفص عن عاصم .

ب - الكتب :

حرف الألف

- 1 - ابن أبي شيبة أبو بكر ، عبد الله بن محمد (ت 235 هـ) ، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد . المملكة العربية السعودية . ط 1 (1409هـ).
- 2 - أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، دار النفائس . الأردن . ط 1 (1420 هـ . 2000م).

حرف الباء

- 3 - البركتي محمد عميم الإحسان المجددي، التعريفات الفقهية، دار الكتب العلمية، ط 1 (1424هـ - 2003م).
- 4 - البيضاوي ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر (ت 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي . لبنان . ط 1 - 1418 هـ.
- 5 - البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبدالله ، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط 1 . 1422 هـ .
- 6 - البهوتي منصور بن يونس بن صلاح الدين (ت 1051 هـ)، كشف القناع عن متن الإقناع، دار الكتب العلمية، (د . م . ن)، (د . ط).
- 7 - ابن بدران عبد القادر بن أحمد بن مصطفى (ت 1346هـ)، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد أمين ضناوي، دار الكتب العلمية، ط 1 (1417هـ . 1996م).

### حرف التاء

- 8 - الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى (ت279هـ)، الجامع الكبير . سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي . لبنان . ، (د . ط).

### حرف الجيم

- 9 - الجرجاني علي بن محمد بن علي الزين الشريف(ت816هـ)، التعريفات، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط1 (1403 هـ . 1983 م).

### حرف الحاء

- 10 - الحسين وليد بن علي، اعتبار مآلات الأفعال وأثرها الفقهي، دار التدمرية، ط2(1430هـ . 2009م).

### حرف الدال

- 11 - أبو داود سليمان بن الأشعث (ت 275 هـ ) ، ، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، . لبنان . ، (د . ط).

### حرف الراء

- 12 - الرازي زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر (ت 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية . الدار النموذجية . لبنان . ، ط5 (1420هـ / 1999م).

- 13 - ابن رشد أبو الوليد محمد بن أحمد(ت 520هـ)، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي، . لبنان . ، ط2 (1408 هـ . 1988 م).

- 14 - الرصاع محمد بن قاسم الأنصاري(ت 894هـ)، شرح حدود ابن عرفة، المكتبة العلمية، (د . م . ن)، ط1(1350هـ).

### حرف الزاي

- 15- الزبيدي مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، (د . ط).
- 16- الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، دار الكتبي، ط 1 (1414هـ . 1994م)،
- 17- الزركشي أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله (ت 794هـ)، تشنيف المسامع بجمع الجوامع، دراسة وتحقيق: سيد عبد العزيز . عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، ط1 (1418 هـ . 1998 م).
- 18- الزرقاني محمد بن عبد الباقي بن يوسف، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية . مصر . ، ط1 (1424هـ . 2003م).

### حرف السين

- 19- السرخسي شمس الأئمة محمد بن أحمد بن أبي سهل (ت 483هـ)، المبسوط، دار المعرفة . لبنان . ، (د . ط).
- 20- السنوسي عبد الرحمان بن معمر، اعتبار المآلات ومراعاة نتائج التصرفات، دار ابن الجوزي، ط 1. رجب 1424 هـ.

### حرف الشين

- 21- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت 204 هـ)، الأم ، دار المعرفة . لبنان . ، (د . ط).
- 22- الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الاعتصام، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الشقير وآخرون، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع . المملكة العربية السعودية . ، ط1 (1429 هـ - 2008 م).
- 23- الشاطبي إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي (ت 790 هـ)، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط (1417هـ / 1997م).

- 24- الشيباني أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد (ت 189 هـ)، الأصل، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بوينوكالان، دار ابن حزم . لبنان . ، ط1 (1433 هـ - 2012 م).
- 25- الشنقيطي محمد بن محمد المختار، أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها، مكتبة الصحابة . المملكة العربية السعودية . ، ط2 (1415 هـ . 1994 م).

### حرف العين

- 26- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز (ت 1252 هـ)، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر . لبنان . ، ط 2 (1412 هـ . 1992 م).
- 27- ابن عبد السلام الهواري التونسي، شرح جامع الأمهات، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، دار النوادر . لبنان . ، ط1 (1439 هـ . 2017 م).
- 28- عبد الملك بن محمد بن يوسف المطلق، زواج المسيار دراسة فقهية واجتماعية نقدية، دار ابن لعبون للنشر والتوزيع . المملكة العربية السعودية . ، (د . ط).
- 29- ابن عطية أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542 هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية . ط1 . 1422 هـ .
- 30- ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله (ت 543 هـ)، أحكام القرآن، دار الكتب العلمية، لبنان . ، ط 3 (1424 هـ . 2003 م).

### حرف الفاء

- 31- الفيروزآبادي مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب (ت 817 هـ)، القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان . ، ط 8 ( 1426 هـ - 2005 م).
- 32- الفيومي أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، دراسة و تحقيق : يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، (د . ط)، (د . م . ن).

### حرف القاف

- 33- ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد (ت 620 هـ)، المغني، مكتبة القاهرة . مصر . ، (د . ط).

- 34- القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، شرح تنقيح الفصول، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، (د . م . ن) ، ط 1 (1393هـ . 1973 م).
- 35- القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، الفروق ، تحقيق : خليل المنصور، دار الكتب العلمية . لبنان . ، (د . ط).
- 36- القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية ، ط 2 (1384هـ . 1964 م).
- 37- ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب (ت 751هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط 1 (1411هـ - 1991م).

### حرف الكاف

- 38- الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى (ت 1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق: عدنان درويش . محمد المصري، مؤسسة الرسالة . لبنان . ، (د . ط).
- 39- ابن كثير أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت 774 هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون . لبنان . ، ط 1 ( 1419 هـ ).

### حرف الميم

- 40- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي(ت 179 هـ)، الموطأ ، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية . الإمارات العربية المتحدة . ، ط 1 (1425 هـ . 2004 م).
- 41- ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي (ت 804هـ)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، تحقيق : دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر . سوريا . ، ط 1 (1429 هـ - 2008 م).

42- مسلم، بن الحجاج أبو الحسن القشيري (ت 261 هـ)، بَابُ جَوَازِ هِبَتِهَا نَوْبَتَهَا لِضُرَّتِهَا، حديث رقم: 1463، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي . لبنان . (د . ط).

43- ابن منظور محمد بن مكرم بن علي (ت 711 هـ)، لسان العرب، دار صادر . لبنان . ، ط3 (1414 هـ).

### حرف النون

44- ابن نجيم زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف (ت 970 هـ)، الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، دار الكتب العلمية . لبنان . ، ط 1 (1419 هـ . 1999 م).

### حرف الواو

45-الولاتي سيدي محمد يحيى بن عمر المختار بن الطالب عبد الله الشنقيطي(ت 1330 هـ)، إيصال السالك في أصول الإمام مالك، (د . م . ن)، (د . ط).

46- الونشريسي أحمد بن يحيى، إيضاح المسالك إلى قواعد الامام أبي عبد الله مالك، تحقيق: الصادق بن عبد الرحمان الغرياني، دار ابن حزم، (د . م . ن)، ط1 (1427 هـ . 2006 م).

47- الونشريسي أبو العباس أحمد بن يحيى (ت 914 هـ)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه: جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، (د . م . ن)، (د . ط).

### حرف الصاد

48- الصاوي أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي (ت 1241 هـ)، حاشية الصاوي على الشرح الصغير، دار المعارف، (د ط).

### ثالثا: البحوث الأكاديمية

49- حسين بن سالم بن عبد الله الذهب، مآلات الأفعال وأثرها في تغيير الأحكام، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية . كلية الدراسات الإسلامية . ، محرم 1415 هـ حزيران 1994م.

50- راضية قصباية، اعتبار المقاصد في الاجتهاد الفقهي المعاصر . نوازل فقه الأسرة أنموذجا . رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، ( 1440 هـ . 2019 م).

51- مليكة حمادي، أثر مراعاة المقاصد في أحكام الأسرة وتطبيقاته المعاصرة، رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله، جامعة باتنة، كلية العلوم الإسلامية، (1418 هـ . 2018م).

#### رابعاً: المجالات

52- أحمد حسن أبو جعفر، (( أنماط الزواج الحديثة ومدى تطابقها مع أحكام الشريعة الإسلامية ))، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، الجزائر، المجلد 5، العدد 2، ديسمبر 2018.

53- أحمد ممدوح سعد، ((رتق غشاء البكارة ))، مجلة دار الإفتاء المصرية، مصر، العدد الأول، رجب 1430 هـ .

#### خامساً: القرارات

54- قرار رقم ( 6/3/54 )، مجلة مجمع الفقه الاسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامي بجدة، بتاريخ: 17 إلى 23 شعبان 1410هـ الموافق 14-20 آذار ( مارس ) 1990م.

خامسا : فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
/	إهداء
/	شكر وتقدير
أ - ز	مقدمة
09	<b>الفصل الأول : قاعدة النظر في المآلات المفهوم والتأصيل</b>
11	المبحث الأول : قاعدة النظر في المآلات تعريفها وأدلة اعتبارها
11	المطلب الأول : تعريف قاعدة النظر في المآلات
11	الفرع الأول : التعريف اللغوي
12	الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي
13	المطلب الثاني : أدلة اعتبار قاعدة النظر في المآلات
13	الفرع الأول : أدلة اعتبارها من القرآن الكريم والسنة النبوية
15	الفرع الثاني : أدلة اعتبارها من أقوال الصحابة وعلماء الأصول
19	<b>المبحث الثاني : مراتب فقه المآلات وأهم القواعد المرتبطة بها</b>
19	المطلب الأول : مراتب فقه المآلات
19	الفرع الأول : ما كان قطعي التحقق وظني التحقق
20	الفرع الثاني : ما كان نادر التحقق
20	المطلب الثاني : أهم القواعد المرتبطة بفقه المآلات
20	الفرع الأول : قاعدتا سد الذرائع والاستحسان
23	الفرع الثاني : قاعدتا الحيل ومراعاة الخلاف
30	<b>المبحث الثالث : خصائص فقه المآلات ومسالك الكشف عنها</b>
30	المطلب الأول : خصائص فقه المآلات
30	الفرع الأول : الواقعية
31	الفرع الثاني : الاجتماعية

31	الفرع الثالث : الأخلاقية
32	المطلب الثاني : مسالك الكشف عن فقه المآلات
33	الفرع الأول : مسلك فقه الواقع
33	الفرع الثاني : مسلك استشراف المستقبل
34	الفرع الثالث : مسلك القرائن المحيطة بالفاعل
36	الفصل الثاني : نماذج تطبيقية من نوازل الأسرة المعاصرة
38	المبحث الأول : زواج المسيار
38	المطلب الأول : تعريف زواج المسيار
38	الفرع الأول : التعريف اللغوي
39	الفرع الثاني : التعريف الاصطلاحي
40	الفرع الثالث : التعريف اللقبى لزواج المسيار
40	المطلب الثاني : أسباب ودوافع زواج المسيار
41	الفرع الأول : أسباب ودوافع متعلقة بالرجل
41	الفرع الثاني : أسباب ودوافع متعلقة بالنساء
42	الفرع الثالث : أسباب ودوافع عائدة للمجتمع
42	المطلب الثالث : حكم زواج المسيار
42	الفرع الأول : قول المجيزين وأدلتهم
43	الفرع الثاني : قول المانعين وأدلتهم
47	المطلب الثالث : اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج
49	المبحث الثاني : الزواج عبر الانترنت
49	المطلب الأول : تعريف الزواج عبر الانترنت
49	الفرع الأول : التعريف بهذا الزواج
49	الفرع الثاني : حقيقة الزواج عبر الانترنت

52	المطلب الثاني : حكم الزواج عبر الانترنت
52	الفرع الأول : قول المجيزين
53	الفرع الثاني : قول المانعين
53	الفرع الثالث : الرأي الراجح
53	المطلب الثالث: اعتبار فقه المآلات في هذا الزواج
56	المبحث الثالث : رتق بكارة المرأة
56	المطلب الأول : تعريف رتق بكارة المرأة
56	الفرع الأول : تعريف الرتق لغة واصطلاحاً
57	الفرع الثاني : قول البكارة لغة واصطلاحاً
57	الفرع الثالث : التعريف اللقبى لرتق البكارة
57	المطلب الثاني : تصوير المسألة
58	المطلب الثالث : حكم المسألة
58	الفرع الأول : قول المانعين وأدلتهم
58	الفرع الثاني : قول المجيزين وأدلتهم
61	الفرع الثالث : الرأي الراجح
61	المطلب الثالث : اعتبار فقه المآلات في مسألة رتق البكارة
64	الخاتمة
66	الفهارس
67	فهرس الآيات القرآنية
69	فهرس الأحاديث النبوية
70	فهرس الآثار
71	قائمة المصادر والمراجع
78	فهرس الموضوعات
/	الملخص

المخلص

summary

## 01 - ملخص الموضوع بالعربية:

قاعدة النظر في المآلات من القواعد المقاصدية المهمة في التشريع الإسلامي، حيث قال عنها الشاطبي . رحمه الله . (النَّظْرُ فِي مآلاتِ الأَفْعَالِ مُعْتَبَرٌ مَقْصُودٌ شَرْعًا كَانَتْ الأَفْعَالُ مُوَافِقَةً أَوْ مُخَالَفَةً)، وتتجلى هذه الأهمية في إثباتها صلاحية الشريعة الإسلامية لكل زمان ومكان، والنصوص الشرعية غنية بهذه القاعدة وكذلك فتاوى وأقضية الصحابة . رضوان الله تعالى عنهم . والعلماء والفقهاء والأصوليين زاخرة بها، وإذا نظرنا إلى النوازل المعاصرة نجد أن هذه القاعدة لها دور مهم كذلك في إيجاد الحلول لها، ولعل من هذه النوازل ما استجد من قضايا في أحكام الأسرة خاصة إذا تعلق الأمر بمسائل الزواج، والتي من بينها زواج المسيار وعقد الزواج عبر الانترنت، ورتق بكارة المرأة.

## 02- summary of research in English

The rule of consideration of consequences is one of the important intentional rules in Islamic legislation, as Al-Shatibi - may God have mercy on him - said about it (Looking at the outcome of verbs is considered intended and intended according to Sharia). With this rule, as well as the fatwas and rulings of the Companions - may God Almighty be pleased with them - and the scholars, jurists and fundamentalists are replete with it. Ordering marriage issues, including misyar marriage and the online marriage contract, and improving the virginity of women.